Biannual Research Journal
AL-IDAH
Published by
SHAYKH ZAYED ISLAMIC CENTRE
UNIVERSITY OF PESHAWAR
PESHAWAR PAKISTAN
ISSN (Print) : 2075-0307
ISSN (Online) : 2664-3375
OPEN ACCESS
الإيضاح
www.al-idah.pk
Vol:42 ISSUE:II
July-Dec 2024

القواعد الدعوية في تفسير الشيخ مُحَمَّد متولي الشعراوي –رحمه الله تعالى–

(دراسة وصفية تحليلية)

The Da'wah Principles in the Tafsir of Sheikh Muhammad Metwali Al-Sha'rawi: A Descriptive and Analytical Study

Issue: *https://www.al-idah.pk/index.php/al-idah/issue/view/41*
URL: *https://www.al-idah.pk/index.php/al-idah/article/view/923*
Article DOI: *https://doi.org/10.37556/al-idah.042.02.0923*

Authors :
Rabia Noor
Assistant Professor, Department of Dawah, Faculty of Usuluddin, International Islamic University, Islamabad Pakistan Email: rabia.noor.vt@iiu.edu.pk
Abdelhamid Kharroub
Assistant Professor, Department of Dawah, faculty of Usuluddin, International Islamic University, Islamabad, Pakistan Email: AADDDBB@gmail.com

How to Cite **:** *Rabia Noor and Abdul Hameed Kharoob 2024. The Da'wah Principles in the Tafsir of Sheikh Muhammad Metwali Al-Sha'rawi: A Descriptive and Analytical Study. Al-Idah . 42, -2 (Dec. 2024), 63 - 116.*

Publisher **:** *Shaykh Zayed Islamic Centre, University of Peshawar, Al-Idah – Vol: 42 Issue: II / July – Dec 2024/ P. 63 - 116.*

Article History:

Received on:	***09 – Nov - 2024***
Accepted on:	***01 – Dec- 2024***
Published on:	***31 – Dec - 2024***

This work is licensed under a Creative Common Attribution 4.0 International License
Author(s) declared no conflict of interest

Abstract & Indexing
Islamic Research Index
Australian Islamic Library
Crossref
DOAJ Directory of Open Access Journals
International Scientific Indexing
Index Copernicus International

Abstract

This study explores the Da'wah principles in the Tafsir of Sheikh Muhammad Metwali Al-Sha'rawi, focusing on his unique combination of traditional Islamic teachings and contemporary applications. It identifies three main categories of Da'wah principles:

- *Preparing preachers.*
- *Addressing the audience.*
- *Utilizing methods and means.*

The study highlights Al-Sha'rawi's insightful interpretations of Qur'anic verses related to Da'wah, his practical experiences, and his ability to convey complex ideas in simple, eloquent language. These principles offer valuable guidance for preachers in navigating modern challenges in Da'wah work.

Keywords: *Da'wah Principles, Tafsir of Sheikh Muhammad Metwali Al-Sha'raw, Descriptive, Analytical Study.*

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

الدعوة إلى الله تعالى شرف وعبادة، ولكل عبادة فقه وأحكام يجب الالتزام بها؛ لتكون صحيحة مقبولة، كذلك لابد للدعوة من قواعد وأصول يلزم اتباعها من قبل الداعين إلى الله تعالى؛ لتحقيق الثمرة المرجوة منها من توحيد الله وعبادته واتباع الصراط المستقيم[١].

لقد حدّد الله عز وجل لنبيه ﷺ في القرآن الكريم منهج الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن؛ ليكون منهاجا ربانيا ما كان للدعاة الخيرة فيه.

وهذا المنهج في الدعوة إلى الله سبحانه خطواته مرسومة، وقواعده محدّدة، وأصوله معلومة، من طبقه بفقه وبصيرة فتح الله له القلوب الغلف والأعين العمى والآذان الصم، فتهفو نفس المدعو لهذا الخير فيحبب الله له الإيمان ويزينه في قلبه ويكره إليه الكفر والفسوق والعصيان ويجعله من الراشدين فضلا من الله ونعمة[٢].

ولابد أن يعي الداعي أن أي تقصير في شأن تبيان الدعوة يمثل عقبة كؤودا في طريق الدعوة لا بد من إزالتها ليمهد الطريق لمن أراد السير فيه حتى لا تتعثر خطاه أو تزل قدم بعد ثبوتها.

ومن هنا لا بد من فقه للداعي، فنحن اليوم بحاجة إلى علم الدعوة وفقهها، وإلى ضبط المفاهيم والحركة، بسبب إفراط بعض الناس في الدعوة حتى كفّروا مجتمعهم، وتفريط البعض الآخرين فيها، حتى أصبح هذا القرآن مهجورا، وحدث ما حدث من انحطاط المسلمين ﴿ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيّٗا ﴾[٤٣]؛ ولأجل تشعب الدعوة واتساعها في هذه الآونة، صارت الحاجة إلى أن تضبط لها القواعد والأصول، كما كان حال العلوم الإسلامية الأخرى من التفسير والحديث والعقيدة والصرف والنحو والتاريخ والفقه؛ حيث جاءت قواعدها وأصولها في عصور متأخرة، عند ما وجد المسلمون الحاجة إليها[٥]، وهذه القواعد والأصول تحكم دعوة الداعي حتى لا ينحرف عن المنهج الحق، منهج الأنبياء والرسل جميعا ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ ﴾[٦]، فاقتدى بهم الداعي الأول رسولنا ﷺ، ولأن الدعوة إلى الله سبحانه من أجل العلوم الإسلامية، فهي أولى بالتزام هذه القواعد والضوابط؛ لتضبط سير الداعي ونهجه وأسلوب دعوته مع الناس، خاصة في هذا العصر الذي كشفت فيه المفاهيم غير الصحيحة، وانتشر الدخيل بين دعاة الإسلام[٧].

الكلمات المفتاحية: القواعد، الدعوة، الداعية، الدعاة، المدعو، الأساليب، الوسائل، تفسير الشيخ الشعراوي

ولمزيد من توضيح هذا الأمر، جاء هذا البحث الذي رصدت فيه مجموعة من القواعد الدعوية المستنبطة من تفسير الشيخ مُحَمَّد متولي الشعراوي –رحمه الله تعالى–، وجعلته في تمهيد وثلاثة مطالب:

التمهيد: مفهوم القواعد الدعوية

المطلب الأول: القواعد الدعوية المتعلقة بإعداد الداعية

المطلب الثاني: القواعد الدعوية المتعلقة بالمدعوين

المطلب الثالث: القواعد الدعوية المتعلقة بالأساليب والوسائل

التمهيد: مفهوم القواعد الدعوية

القواعد الدعوية: مركب إضافي مكون من كلمتين: القواعد والدعوة، **فالقواعد** جمع قاعدة، وهي في اللغة: من قعد، وتدور مشتقات هذه الكلمة حول معنيين:

المعنى الأول: **القعود** ومنه امرأة قاعد: إذا قعدت عن الولد والحيض والتزوج، والمقعد: هو مكان الجلوس، والقعدة: هي ضرب من القعود كالجلسة.

المعنى الثاني: **الأساس** ، ومنه قواعد البيت، وقواعد الهودج، وقواعد السحاب[٨]، والمراد بالقاعدة هنا: هو المعنى الثاني، وقد عرفت في الاصطلاح بتعاريف كثيرة متقاربة،

ولعل من أبرزها –والله أعلم–: "هي قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها"[٩]، **والدعوة** في اللغة: من دعا، وتدلّ مشتقات هذه الكلمة المتنوعة بصورة عامة على مجموعة من المعاني اللغوية مثل: النداء، والعبادة، والطلب، والسؤال، والإمالة والترغيب، والتسمية، والنسب، والدعوة إلى الطعام، والاستحضار، والحث على الشيء[١٠]، وفي الاصطلاح تنوعت تعريفات علماء هذا الفن، إلا أن أرجحها –والله أعلم– هو: "تبليغ الإسلام للناس وتعليمه إياهم وتطبيقه في واقع الحياة"[١١].

و**القواعد الدعوية** هي: "أمر كلي يندرج تحته جزئيات، توضح أحكام الدعوة ومسائلها المنهجية"[١٢].

وفيما يلي أهم هذه القواعد التي ضمنتها في المطالب التالية:

المطلب الأول: القواعد الدعوية المتعلقة بإعداد الداعية:

العلم والبصيرة

يدعو الداعي إلى الله سبحانه على علم وبصيرة؛ لأن الأضرار التي لحقت بالعملية الدعوية أغلبها بسبب الجهل وعدم العلم وانعدام البصيرة، وهذه القاعدة أيضا تعتبر من أهم القواعد في ميدان الدعوة إلى الله تعالى، والتي ينبغي على الداعي السير عليها.

والداعية مطالب بالعلم والبصيرة في مهمته، يقول الله عز وجل: ﴿ **قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ** ﴾[١٣]، فيدعو إلى ما دعا إليه الرسول ﷺ على بصيرة ويقين وبرهان لا على جهل[١٤].

وأمر الله عز وجل نبيه باستزادة العلم في قوله تعالى: ﴿ **وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا** ﴾[١٥] [١٦].

وكما خصص الله جل وعلا سورة باسم القلم–أداة العلم–، وأقسم بالقلم في قوله سبحانه: ﴿ **نٓ ۚ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ** ﴾[١٧]، تنبيها لخلقه على ما أنعم به عليهم من تعليم الكتابة التي بها تنال العلوم[١٨].

وأمر الله بالعلم النافع وأوجبه قبل القول والعمل، في قوله سبحانه:﴿ **فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ** ﴾[١٩]؛ حيث قدم قوله: ﴿ **فَٱعْلَمْ** ﴾ على قوله: ﴿ **وَٱسْتَغْفِرْ** ﴾، مما يدل على أن النظر والعلم قبل العمل[٢٠].

وقد بوب الإمام البخاري للآية المذكورة آنفا بعنوان: "باب: العلم قبل القول والعمل"[٢١].

وعن معاوية ﷺ، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: (**مَنْ يرد اللَّهُ به خَيْرًا يُفَقِّهْهُ في الدِّين، وإنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ واللَّهُ يُعْطِي، ولَنْ تَزَالَ هذه الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لاَ يَضُرُّهُم من خَالَفَهُم، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ**)[٢٢].

وعنَ أنس بن مالكَ ﷺ، قَال: قال رسَول الله ﷺ: (**طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَوَاضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمُقَلِّدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ**)[٢٣].

يدلّ الحَديثان عَلى أَهمية طَلَب العلَم والتفقه في الدين.

من هنا ينبغي على الداعي أن يدعو إلى ما دعا إليه الرسول ﷺ على بصيرة لا على جهل، وأن يستزيد من العلم النافع؛ لتؤتي الدعوة أكلها وثمارها، والذي يدعو عن جهل فله أضرار كثيرة.

والدعوة على بصيرة تكون في ثلاثة أمور كما أشار إليها الشيخ مُحَمَّد العثيمين على النحو التالي:

١- على بصيرة فيما يدعو إليه بأن يكون عالما بالحكم الشرعي فيما يدعو إليه؛ حتى لا يلزم عباد الله تعالى بما لم يلزمهم الله عز وجل، ولا يحرم عليهم ما أحله الله سبحانه لهم.

٢- على بصيرة في حال المدعو ومستواه، ولهذا لما بعث النبي ﷺ معاذا ﷺ إلى اليمن قال له: (إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ...) [٢٤].

٣- على بصيرة في كيفية الدعوة، يقول الله تعالى: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [٢٥] [٢٦].

فعلى الداعي أن يدعو إلى الله سبحانه على علم وبصيرة؛ لأن ذلك يعطي الداعية بعدا جيدا ويجعله مقبولا لدى المدعوين، فليكن على بصيرة فيما يدعو إليه بأن يكون عالما بالحكم الشرعي فيما يدعو إليه، وعلى بصيرة في حال المدعو ومستواه فيخاطبه حسب حاله ومستواه، وعلى بصيرة في كيفية الدعوة فيحسن الاختيار في طرق العرض على المدعوين وما يناسب كل صنف من أصنافهم؛ لأنّه أعدّ العدّة كي تكون رسالته واضحة وقوية ومؤثرة من خلال علمه وبصيرته؛ لإقناع المدعوين، كما قال العلماء: العلم قبل القول والعمل[٢٧].

وتستفاد هذه القاعدة الدعوية من كلام الشيخ الشعراوي في تفسيره في أماكن كثيرة، منها:

١- يذكر الشيخ في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[٢٨]، أنّ النبي ﷺ يدعو إلى الله تعالى بالطريق الموصل إليه سبحانه إيمانا وتقبلا لمنهجه، وطلبا لما عنده من جزاء الآخرة، على بصيرة مما يدعو إليه، وكذلك من اتبعه من المؤمنين وهم الدعاة إلى الله سبحانه ، فلو طبق العباد المنهج الذي جاء به ﷺ لا ينتفع به سبحانه وتعالى، بل ينتفع به العباد، فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر[٢٩].

٢- يذكر الشيخ في تفسيره لقوله تعالى:﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴾[٣٠]، أنّ النبي ﷺ سيحتاج إلى علم تقوم عليه حركة الحياة من لدنه سبحانه؛ ليعد الإعداد اللازم لهذه المهمة؛ لذلك جاء التوجيه الرباني للاستزادة من العلم[٣١].

فعلى الداعي أن يهتم بدعاء الاستزادة من العلم –الدعاء الذي علم الله سبحانه نبيه ﷺ–؛ لأنه أحوج إلى الاستزادة من العلم عن غيره.

٣- يذكر الشيخ في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ نٓ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ ﴾[٣٢]، أنّ الإسلام يعلي من قدر أدوات العلم من: القلم والدواة والكتابة والقراءة؛ لذلك خصص الله سبحانه سورة باسم القلم[٣٣].

فاعتلاء الإسلام من قدر أدوات العلم يدل على أهمية وضرورة العلم في حياة كل مسلم، وهو للداعي أشد ضرورة من غيره؛ لنجاحه في دعوته.

ولذا يجب على الداعي تطبيق هذه القاعدة قدر استطاعته، فيدعو إلى الله تعالى على علم وبصيرة فيما يدعو إليه، وعلى بصيرة في حال المدعو ومستواه، وعلى بصيرة في كيفية الدعوة؛ لتكون رسالته واضحة، قوية، مؤثرة من خلال علمه وبصيرته مما يقنع المدعوين، فالعلم قبل القول والعمل، وفاقد الشيء لا يعطيه، ويهتم بدعاء الاستزادة من العلم، الدعاء الذي علمه الله تعالى نبيه ﷺ؛ ليعدّ الإعداد اللازم لهذه المهمة.

وجوب التبليغ

إنّ وظيفة الداعي هي البلاغ المبين ؛ لأنه ينوب عن الأنبياء والرسل –عليهم السلام–، ولقد ذكر الله سبحانه وظيفتهم في قوله تعالى: ﴿... وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾[٣٤]، وهو: التبليغ الموضح فقط[٣٥].

فعلى الداعي أن يبلغ الإسلام للناس ويبينه لهم قدر المستطاع، دون أن يحمل هم هداية واستجابة المدعوين، مع عدم اليأس من هدايتهم واستجابتهم، علما بأنّ الداعي لا يملك هدايتهم وإدخال الإيمان في قلوبهم، بل إنّ إدخال الإيمان في قلوبهم هو بيد الله سبحانه الذي يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم، يقول الله سبحانه: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴾[٣٦]، فالنبي ﷺ لا يقدر على أن يدخل من يحبه في الإسلام، ولكن الله يهدي من يشاء فيدخله في الإسلام[٣٧].

فالداعي لا يقدر على إدخال الإيمان في قلوب الناس، بل الله وحده هو القادر على ذلك؛ ولذلك ينبغي للداعية الاعتناء بهذه القاعدة الدعوية؛ لأنّها تعد من أهم القواعد في مجال الدعوة إلى الله سبحانه.

وتستنبط هذه القاعدة الدعوية من كلام الشيخ الشعراوي في تفسيره في أماكن عدة، منها:

١- يذكر الشيخ في تفسيره لقوله تعالى: ﴿... فَهَلۡ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴿٣٥﴾ ﴾[٣٨]، أنّ كلمة ﴿ ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾ تدلّ على أنّ المكلّف يجب عليه بلاغ المنهج بافعل ولا تفعل، فإن حصل التقصير في تبليغ المكلّف ينسب هذا التقصير إلى المنتسبين للدين الحق؛ لأنّه يجب عليهم تبليغ هذا المنهج لمن لم يصله[٣٩].

ثم يذكر الشيخ حديثين من الأحاديث الواردة في الحث على تبليغ دين الله لمن لم يصله الدين: قول الرسول ﷺ: (**بلّغوا عنّي ولَو آيةً، وحدّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمدًا، فليتبوأ مقعده من النار**)[٤٠]، وقوله ﷺ: (**نضّر الله امرأً سمع منّا شيئا فبلّغه كما سمع، فربَّ مبلّغٍ أوعى من سامعٍ**)[٤١ ٤٢].

من هنا يجب على المكلّف بلاغ المنهج بافعل ولا تفعل، فإن حصل التقصير في تبليغه ينسب هذا التقصير إلى المنتسبين للدين الحق؛ لأنّه ينوط بهم تبليغ هذا المنهج لمن لم يصله.

٢- يذكر الشيخ في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ** ﴾[٤٣]، أنّ الله تعالى نفى عن النبي ﷺ الهداية في قوله: ﴿ **إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ** ﴾[٤٤]، وأثبت له الهداية في آية أخرى: ﴿ **وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ** ﴾[٤٥]، فكيف يثبت الله فعلا واحدا لفاعل واحد ثم ينفي الفعل ذاته عن الفاعل ذاته؟ فالجواب هو: أنّ الرسول الله ﷺ يدل الناس على منهج الله تعالى ولكن ليس عليه أن يحملهم على هذا المنهج؛ لأن ذلك ليس من عمله، فإذا قال الله تعالى: ﴿ **وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ** ﴾ فالمعنى: النبي ﷺ يدل فقط، وعليه البلاغ وعلى الله تعالى الحساب، وإذا قال الله سبحانه: ﴿ **لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ** ﴾ و ﴿ **إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ** ﴾ فالمعنى: ليس على النبي ﷺ أن يحملهم على منهج الله تعالى[٤٦].

ثم يشير الشيخ إلى معنيين للهداية والفرق بينهما وهو: أنّ هناك فرقا بين هداية الدلالة وهداية المعونة، فالله يهدي المؤمن ويهدي الكافر أي يدلهم، ولكن من آمن به يهديه هداية المعونة، وهداية التوفيق، وهداية تخفيف أعمال الطاعة فيه[٤٧ ٤٨].

فالهداية تأتي على أحد معنيين: الإرشاد والدلالة، والمعونة والتوفيق، فهداية المعونة والتوفيق للإيمان بيده سبحانه وتعالى، وهداية الدلالة والإرشاد إلى منهجه تعالى هي وظيفة الرسول ﷺ؛ حيث تنفى عنه هداية المعونة والتوفيق للإيمان، من هنا وجب على الدعاة أن يدلوا الناس ويرشدوهم إلى الصراط المستقيم قدر استطاعتهم، ولا ييأسون من من هدايتهم واستجابتهم، ويتركون أمر الهداية والاستجابة لله سبحانه؛ لأنّ حركة القلب استجابة ورفضا من الله سبحانه، فهو يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

الأهم فالمهم

يبدأ الداعي دعوته بأهم الأمور فالمهم منها؛ حيث يقدم الأصول على الفروع، فيبدأ دعوته بأصول العقيدة أولا؛ لأنها هي الأساس الذي ينطلق منه الداعي في دعوته؛ حيث لا يقبل الله تعالى أعمال العبد إلا بها، ثم لا ينبغي له أن يشغل المدعوين بالخلافيات في فروع العقيدة[٤٩]، وهكذا في بقية الأمور الأخرى من العبادات والمعاملات والأخلاق وغير ذلك.

والبدء بالأهم فالمهم في الأمور الدعوية هو منهج الرسل جميعا؛ حيث بدءوا بالأصول قبل الانتقال للفروع، فبدءوا دعوتهم بالتوحيد وإخلاص العبادة لله وحده؛ لأن الأصول تبنى عليها الشريعة؛ حيث لا تقبل أعمال العبد إذا لم تكن عقيدته صحيحة سليمة، يقول الله عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾[٥٠]، فالهدف من بعثة الرسل في كل أمة هو: الدعوة إلى عبادة الله سبحانه، والنهي عن عبادة ما سواه[٥١].

فالله سبحانه بعث في كل أمة رسولا، يدعو إلى عبادته وينهى عن عبادة ما سواه، والدعوة إلى عبادة الله سبحانه وتوحيده من الأصول التي تبني عليها الشريعة الإسلامية، فالأنبياء قدموا الأصول على الفروع.

ولقد اتبع خاتم الأنبياء نبينا مُحَمَّد ﷺ منهج إخوانه المرسلين، فقد انطلق من حيث انطلقوا في دعوتهم من التوحيد وإخلاص العبادة لله سبحانه؛ حيث بقي في مكة ثلاث عشرة سنة يدعو الناس إلى التوحيد، وينهاهم عن الشرك، ثم بعد ما تقررت واستقرت عقيدة التوحيد نزلت عليه بقية شرائع الإسلام، وفرضت أوامر الإسلام، وكان ﷺ إذا أرسل الدعاة يأمرهم أن يبدءوا دعوتهم بالتوحيد، وإخلاص العبادة لله وحده، كما قال ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه عند إرساله إلى اليمن:

(إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْماً أَهْلَ كتاب، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ)[٥٢].

فأمره الرَسوَل ﷺ أن يبدأ دعوته بالعقيدة وتوحيد الله سبحانه، فإن استجابوا للعقيدة ووحدوا الله سبحانه أمرهم بالصلاة والزكاة؛ لأنه لا تصح الصلاة والزكاة إلا بعد صلاح العقيدة.

فينبغي للدعاة التركيز على هذه القاعدة الدعوية وتطبيقها في أمورهم كلها؛ لأنّها تعتبر من أهم القواعد في ميدان الدعوة إلى الله عز وجل، وعليهم أن يسيروا على ما سار عليه الأنبياء في الدعوة إلى الله سبحانه، فيبدءون بالأهم فالمهم في الدعوة، وبالأصول قبل الفروع، فينطلقون في دعوتهم من أصول العقيدة أولا؛ لأنها هي الأساس الذي لا يصح أي عمل إلا به، دون الخوض في خلافيات فروع العقيدة، ثم تأتي العبادات والمعاملات والأخلاق وغيرها، وهذا هو منهج النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم في ذلك.

وتستنبط هذه القاعدة الدعوية من كلام الشيخ الشعراوي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾[٥٣]؛ حيث يذكر أن أول عناصر الدعوة إلى الله تعالى الدعوة إلى العقيدة وإلى الإيمان بالله أولا، فإذا أقر المدعوون بالربوبية وأعلنوها خالصة بلا تردد، فيلفتهم الداعي إلى آيات الله تعالى الكونية إن كانوا لا يتأملونها، وإلى آيات المعجزات المصاحبة للرسل إن كانوا لا يعلمونها، ثم إلى آيات الذكر الحكيم التي تحمل منهج الله بافعل ولا تفعل[٥٤].

فالشيخ الشعراوي يجعل الدعوة إلى العقيدة والإيمان بالله هو العنصر الأول من عناصر الدعوة إلى الله سبحانه، فإذا ترسخت هذه العقيدة في نفوس المدعوين يلفتهم الداعي إلى الآيات الكونية إن كانوا لا يتأملونها وإلى آيات المعجزات إن كانوا لا يعلمونها ثم إلى الآيات القرآنية التي تحمل منهج الله بافعل ولا تفعل (الأوامر والنواهي).

فعلى الدعاة إلى الله تعالى أن يبدءوا بالأهم فالهم في دعوتهم، فيركزوا على الأصول قبل الفروع؛ حيث يجعلون الدعوة إلى العقيدة وإلى الإيمان بالله وحده العنصر الأول من دعوتهم؛ لأنه هو الأهم من بين العناصر الأخرى؛ إذ لايصح أي عمل بدونه، فإذا ترسخ هذا العنصر في نفس المدعو ينتقلون إلى العناصر الأخرى التي تليه في الأهمية من الالتفات إلى الآيات الكونية وإلى آيات المعجزات وإلى آيات الذكر الحكيم التي تحمل منهج الله بافعل ولا تفعل، وهذا لا يعني إهمال الفروع الأخرى، إلا أن أمور العقيدة يجب أن تنال الأولوية في دعوة الداعي إلى الله سبحانه، وعليهم أيضا الحرص على تطبيق مبدأ الأهم فالمهم في أمورهم كلها، فيراعون الأولويات في جميع الأمور اقتداء بالدعاة الأولين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

وجوب التثبت

على الداعي أن يحرص تمام الحرص على التثبت في الأمور كلها، والتحقق بشأنها، وعدم التسرع والعجلة فيها؛ لعظم مسؤوليته وشرف وظيفته، والأصل في هذا الباب قول الله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ ﴾[٥٥]؛ حيث أمر الله سبحانه المؤمنين بالتعرف والتصحف في الأمور كلها[٥٦].

من هنا أمر الله سبحانه بالتصفح والتثبت في الأمور وعدم التسرع والعجلة فيها قبل إصدار الحكم عليها، والدعاة إلى الله تعالى هم أولى بامتثال أمر الله سبحانه في ذلك.

ولعظم هذه القاعدة الدعوية أمر الله عز وجل المؤمنين بالتثبت في الجهاد مع الكفار في قوله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾[٥٧]، فيطلبون بيان الأمر وثباته ولا يتعجلون فيه[٥٨].

يذكر المفسرون في سبب نزول الآية المذكورة روايات كثيرة، أكتفي بذكر روايتين منها على النحو التالي:

١. روى الإمام البخاري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾[٥٩]، قَالَ: "كَانَ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[٦٠]، تِلْكَ الْغُنَيْمَةُ"[٦١].

٢. روى الشيخان في صحيحيهما بسنديهما عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أنه قال: (**بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ" قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا، حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ**)[٦٢].

لقد ذكر الإمام القرطبي حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما المذكور في تفسير الآية وعلق عليه بقوله: "وفي هذا من الفقه باب عظيم، وهو أن الأحكام تناط بالمظان والظواهر لا على القطع واطلاع السرائر"[٦٣].

يتبين من الروايتين السابقتين أن نبينا مُحَمَّد ﷺ هو أشد الناس تثبتا وأناة في الأمور؛ ولذلك زجر ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنهما على قتله لرجل بعد ما أسلم؛ حيث أنّه لم يتأكد هل هو أسلم بسبب الخوف أو أسلم تطوعا دون خوف، فالأحكام تناط بالظواهر لا على اطلاع السرائر.

من هنا ينبغي على الداعي التثبت والتأني في الأمور، وعدم التسرع في إصدار أي حكم بل ينبغي عليه التأكد والتثبت فيها لعظم مسؤوليته وشرف وظيفته؛ حتى لا يتعرض للفشل والندامة ولا يحرج نفسه ويهلكها كما حدث مع أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

وتستفاد هذه القاعدة الدعوية من كلام الشيخ الشعراوي في تفسيره في أماكن كثيرة، منها:

١- يذكر الشيخ في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾[٦٤]، أنّ معنى: "تبينوا" ألا يأخذ المؤمنون الأمور بظواهرها فلا يمضوا أمرا أو يعملوا عملا إلا إذا تثبتوا أو تأكدوا حتى لا يصيبوا قوما بظلم[٦٥].

٢- يذكر الشيخ في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾[٦٦]، أنّ الله سبحانه أمر المؤمنين هنا بالتثبت؛ لأن الإنسان ابن أغيار كثير التقلب، فربما اتصف بالصدق؛ لكن كذب هذه المرة، أو اتصف بالكذب؛ لكن صدق هذه المرة، فالتثبت احتياط واجب، حتى يأتي الحكم والتصرف بعد ذلك موضوعيا ولا يوقع في دائرة الظلم والتعدي على الآخرين[٦٧].

فالحاصل أنّ التثبت والتحقق في الأمور من أهم القواعد التي ينبغي على الداعي مراعاتها، فعلى الدعاة إلى الله تعالى التثبت والتأني في الأمور قبل اتخاذ القرار فيها؛ حتى لا يصيبوا قوما بظلم، امتثالا لأمر الله عز وجل واقتداء بهدي نبيهم ﷺ في ذلك.

التوسط في الأمور كلها

يراعي الداعي المسلم منهج الوسطية والاعتدال في الدعوة إلى الله تعالى بعيدا عن الإفراط والتفريط، وهذه القاعدة أيضا تعتبر من القواعد الهامة في مجال الدعوة إلى الله تعالى؛ لأنّ الوسطية والاعتدال من أبرز خصائص الإسلام ومميزاته، والأمة الإسلامية تميزت بميزة الوسطية وستشهد على الأمم السابقة يوم القيامة، والرسول يشهد لهذه الأمة أيضا، يقول الله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[٦٨]، فالله سبحانه وصف هذه الأمة بالوسطية؛ لتوسطها في الدين، فلا هي أهل الغلو فيه، مثل النصارى، ولا هي أهل التقصير فيه، مثل اليهود، ولكنها أهل توسط واعتدال فيه، فوصفها بذلك؛ إذ كان أحب الأمور إلى الله أوسطها[٦٩].

فالأمة المسلمة تأمر بالاعتدال وتحذر من الإفراط والتفريط عملا بقوله سبحانه: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[٧٠]، فالله سبحانه أمر باتباع صراطه وطريقه الذي لا اعوجاج فيه وهو دين الإسلام، وهو: واحد، وما عداه من الطرق فهي متعددة ويكون فيها إفراط أو تفريط، فمن سلك الجادة نجا، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النار[٧١].

ولقد وضح لنا الرسول ﷺ الصراط المستقيم في الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: (**خَطَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَطًّا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا سَبِيلُ اللهِ مُسْتَقِيمًا"، قَالَ: ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِهِ، وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: "هَذِهِ السُّبُلُ، لَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ" ثُمَّ قَرَأَ: (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ)**[٧٢ ٧٣].

فصراط الله المستقيم يَدلَ على الوَسطية؛ لأنه قويم لاَ اعوجاج فيه.

ومن هنا علمنا الإسلام أن نسأل الله سبحانه الهداية للصراط المستقيم كل يوم في كل ركعة من الصلوات الخمسة المفروضة في اليوم والليلة في فاتحة الكتاب.

وأما تطبيقات هذه الوسطية ومظاهرها فنجدها في العقيدة والشريعة والأخلاق وفي كل مجالات الحياة، ولقد وضع ربنا سبحانه منهجا ربانيا شاملا لكمال الوسطية وقدم الرسول ﷺ الترجمة الحية لهذا المنهج في حياته وسيرته، وسار عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن تبعهم على ذلك من الدعاة المخلصين الذين جاءوا من بعدهم.

فمنهج الإسلام المستقيم وحده يتميز بالوسطية دون غيره من الملل، والإسلام يحذر من التطرف ويدعو إلى الالتزام بالمنهج الوسط والصراط المستقيم، وعلى الدعاة إلى الله تعالى معرفة مبدأ الوسطية والسير على الطريق المستقيم الوسطي وبيانه وتوضيحه للناس؛ لأن الناس اليوم بحاجة ماسة لهذا الأمر؛ ليكونوا أهل توسط واعتدال.

ويؤيد هذه القاعدة الدعوية كلام الشيخ الشعراوي في تفسيره في عدة أماكن، منها:

١- أثناء بيانه معنى كلمة: ﴿ يَفْرُطَ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ قَالَا رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ ﴾[٧٤]، يذكر أنّ معناها: التجاوز عن الحد، ومضادها: فرط، وهو التقصير في الأمر، والوسط فضيلة بين إفراط وتفريط[٧٥].

فالشيخ الشعراوي ذكر أنّ الوسط فضيلة بين إفراط وتفريط، فعلى الدعاة مراعاة منهج الوسطية في دعوتهم إلى الله عز وجل.

٢- حينما يتكلم عن معنى الوسط وأمة الوسط في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾[٧٦]، يذكر أنّ وسط الشيء منتصفه أو مابين طرفين، وأمة الوسط تعني وسط في الإيمان والعقيدة، فالإسلام دين وسط بين الالحاد وتعدد الآلهة، فهناك من أنكروا وجود الإله الحق، وهناك من أسرفوا فعددوا الآلهة، كلا الطرفين خطأ، أما المسلمون فقالوا لا إله إلا الله وحده لا شريك له واحد أحد، والإسلام أيضا دين وسط بين الروح والمادة، على أن هناك أناسا يسرفون في المادية ويهملون القيم الروحية، وأناسا يهملون المادة ويؤمنون بالقيم الروحية وحدها، والإسلام لم يأخذ الروح وحدها ولا المادة وحدها، وإنما أوجد مادية الحياة محروسة بقيم السماء[٧٧].

ويضرب مثال الزكاة على وسطية الإسلام في العبادة؛ حيث أن الزكاة تحقق معنى التكافل الاجتماعي وتطهر النفوس من الأحقاد، والمكر والمؤمرات، وتمتن علاقة الأخوة بين الفقراء والأغنياء، الذين يكونون حريصين على أداء حقوق أموالهم للفقراء، وهذا يساهم في استقرار المجتمع وتحقيق التنمية، والتوازن بين الأغنياء والفقراء في العيشة الكريمة[٧٨]، يقول الله تعالى: ﴿ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ﴾[٧٩].

٣- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[٨٠]، عند ما يتكلم عن الصراط المستقيم فيشبهه بصراط الآخرة الذي هو: (أَدَقُّ من الشَّعْرة، وأَحَدُّ من السَّيْف)[٨١]، وهذا يستوجب أن يمشى عليه بيقظة تامة واعتدال؛ لأنه لو راح الماشَي عليه يمنَة يهوي فِي النار، ولَو راح يسرة يسقط فيها؛ لذلك ينبغي أن يكون الماشي على صراط الله ومنهجه معتدلا باليقظة والحذر حتى لا يقع في الإفراط والتفريط والانحراف، ويذكر الشيخ أيضا الحديث الذي رواه عبد الله بن مسعود المذكور آنفا [٨٢ ٨٣].

فالوسطية والاعتدال من أهم القواعد في الدعوة إلى الله جل وعلا؛ لأنّ الإسلام دين وسط ونحن أمة وسط والوسط فضيلة بين الإفراط والتفريط، وصراط الله ومنهجه واحد مستقيم ومعتدل دون غيره من الملل والنحل، والذي يمشى عليه بيقظة تامة واعتدال، وأي ميل وانحراف عنه يبعد الإنسان عن الغاية، فعلى الدعاة إلى الله سبحانه أن يمشوا على صراط الله ومنهجه باعتدال بعيدين عن الإفراط والتفريط، وأن يدعوا إلى الالتزام بمنهج الصراط المستقيم الوسطي الذي سار عليه أفضل الدعاة نبينا مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح والدعاة المخلصون في الدعوة إلى الله عز وجل؛ لأن الناس اليوم بحاجة ماسة لمعرفة مبدأ الوسطية والحفاظ عليها؛ ليكونوا من أمة الوسط ويكونوا على دين الوسطية.

المطلب الثاني: القواعد الدعوية المتعلقة بالمدعوين:

التدرج في الدعوة

يترفّق الداعي ويتدرج مع المدعوين في الدعوة خطوة خطوة، ويطالبهم بتطبيق الأحكام شيئا فشيئا، ويخاطبهم على قدر عقولهم، ولا يكثر عليهم ولايعطيهم فوق طاقتهم؛ وذلك لتحقيق الاصلاح المرجو والوصول إلى الغاية المنشودة بحكمة ووفق الوسائل المشروعة.

والتدرج في الدعوة من أهم القواعد التي ينبغي للداعي الاهتمام بها؛ لذلك اعتمد القرآن الكريم على التدرج في طلب الكف عن شرب الخمر، فبدأ بالتنفير منها بطريق غير مباشر، كما في قوله: ﴿ **وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا** ﴾[84]، ثم بالتنفير المباشر عن طريق المقارنة والتقييم بين شيئين: شيء فيه نفع ضئيل، وشيء فيه ضرر وخطر جسيم، كما في قوله: ﴿ **يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ** ﴾[85]، ثم بالتحريم الجزئي في أوقات الصلاة، كما في قوله: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا** ﴾[86]، ثم بالتحريم في جميع الأوقات، كما في قوله: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾[87].

فالقرآن الكريم انتهج الخطة الحكيمة والمنهج المتدرج في تحريم الخمر؛ لأنّ القوم اعتادوا شربها، وأصبحت جزءا من حياتهم، فلو حرمت عليهم دفعة واحدة لشق ذلك عليهم، وربما لم يستجيبوا لذلك النهي، كما تقول أمنا الفقيهة السيدة عائشة ﵂: (**إنما نَزَلَ أَوَّلَ ما نَزَلَ منه سُورَةٌ من المُفَصَّلِ، فيها ذِكْرُ الجَنَّةِ والنَّارِ، حتَّى إذَا ثَابَ النَّاسُ إلَى الإسْلَامِ نَزَلَ الحَلَالُ والحَرَامُ، ولَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيءٍ: لَا تَشْرَبُوا الخَمْرَ، لَقَالُوا: لَا نَدَعُ الخَمْرَ أَبَدًا، ولَوْ نَزَلَ: لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا: لَا نَدَعُ الزِّنَا أَبَدًا**)[88][89].

فلا بد من تغيير النفوس شيئا فشيئا، وإعدادها لتقبل الأوضاع الجديدة وتقبل الحق، فعلى الداعي مراعاة منهج التدرج في وظيفته الدعوية.

ومن أوضح الأدلة من السنة النبوية على قاعدة التدرج في الدعوة، ما أوصى به النبي ﷺ رسوله إلى اليمن معاذ بن جبل ﵁ عند ما قال له: (**إنَّكَ ستَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتابٍ، فَإذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ في كُلِّ يَومٍ ولَيْلَةٍ، فَإنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِن أَغْنِيائِهِمْ فَتُرَدُّ علَى فُقَرائِهِمْ، فَإنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بذَلِكَ، فَإيَّاكَ وكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ واتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإنَّهُ لَيْسَ بيْنَهُ وبيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ**)[90].

المتامل في هذه الوصية النبوية يدرك أهمية التدرج في الدعوة، فالنبي ﷺ يعلم معاذ بن جبل ﷺ أسلوبا من أساليب التدرج في الدعوة خطوة خطوة تخفيفا على العقل في القبول وتوطئته للتنقل من شيء إلى شيء رغبة واشتياقا، فعلى الداعي أن يسمع ويعي هذا الدرس المستفاد من الحديث الشريف المذكور آنفا ويتعلم منهج الدعوة من رسوله ﷺ.

فعلى الدعاة إلى الله سبحانه أن يهتموا بمبدأ الترفّق والتدرج في الدعوة، فيترفّقوا ويتدرجوا في الدعوة خطوة خطوة، مراعين الظروف والأحوال؛ ليفهمها الناس على قدر عقولهم ويقبلوها عن شوق ورغبة، وأن يتعلموا منهج الدعوة من نبيه ﷺ الذي كان يعلم دعاته أسلوب التدرج مع المدعوين عند إرسالهم للدعوة[٩١].

وتستفاد هذه القاعدة الدعوية من مواضع متفرقة من تفسير الشيخ الشعراوي أثناء حديثه عن تحريم الخمر في الآيات الأربعة التي نزلت في تحريمها على مراحل ونوازل، وخلاصة كلامه: أنّ الإسلام حين جاء ليواجه نظُما جاهلية واجه العقيدة بلا هوادة ولا مراحل، بل أزالها من أول الأمر، ورفع راية "لا إله إلا الله مُحَمَّد رسول الله"، ولكن أخذ الأمور التي تخضع للعادة وتألفها الناس بشيء من الرفق والهوادة، وكان هذا من حكمة الشرع وتلطفه سبحانه مع خلقه برحمته، فلم يجعل الأحكام في أول الأمر عملية قسرية على غير معتادها فقد يترتب عليها الخلل في المجتمع وفي الوجود كله، إنما كان تحريمها على مراحل وبالتدرج لتتقبلها النفوس البشرية.

والخمر من الأمور التي كانت معروفة في الجاهلية وكانت مجالسها عادة موجودة عند العرب، وكان من الصعب أن يخرجهم منها مرة واحدة؛ لذلك جاء تحريمها بتدرج وبتلطف.

فالآية الأولى التي نزلت في الخمر وهي قوله: ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾[٩٢]، عند ما يسمعها الذكي والفطن فيعرف أنّها تحمل مقدّمة وتمهيدا لتحريم الخمر، وأنّ الله قد بيت للخمر تبييتا محكما للقضاء عليها وذلك بتحريمها؛ لأنه وصف الرزق بالحسن، ولم يصف السكر بالحسن، فإن لم يكن حسنا فهو قبيح؛ ذلك لأن العباد يأكلون ثمرات النخيل والعنب كما هو، فهذا رزق حسن، أما أن يغيروا العنب من طبيعته حتى يصير خمرا مسكرا، فهذا إفساد في الطبيعة التي اختارها الله لهم لتكون رزقا حسنا، وكأنه سبحانه ينبه عباده أنّه لا يمتن عليهم بأن يتخذوا من الأعناب سكرا، أي: مسكرا، ولم يصفه بالحسن، فإذا ما جاء التحريم فقد نبههم من بداية الأمر.

ثم هناك فرق بين تشريع ونصح، فالأمر لم يدخل في نطاق التحريم بعد، بل مازال في منطقة النصح والعظة والإرشاد؛ لذلك يرشد الله العباد في هذه القضية بحكمته ويترك لهم أن يحكموا في الأمر قبل أن يطلب منهم.

وفي الآية الثانية وهي قوله: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾[٩٣]، شرح سبحانه القضية وترك الحكم عليها للعباد، ووضح أن الإثم أكبر من النفع، وهكذا رجح الله سبحانه جانب الإثم على جانب المنفعة، وهذا تقييم عادل، فلم تكن المسألة قد دخلت في نطاق التحريم، لأنها مازالت في منطقة النصح والإرشاد؛ لذلك ترك لهم الحكم عليها، وكان التدرج في الحكم مطلوبا؛ لأنه سبحانه يعالج أمرا بإلف العادة، فيمهد سبحانه ليخرجه عن العادة.

ثم شرب أحد من المسلمين الخمر قبل أن تحرم نهائيا وجاء ليصلي، فقال: (**قُل يأيها الكافرون أَعْبدُ ما تَعبدُونَ**) لأنّ عقله قد سدّ، فنزل تأديب الله سبحانه بقوله:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ ﴾[٩٤]، وهي الآية الثالثة التي نزلت في الخمر، من إحدى مراحل التلطف في تحريم الخمر، فحرمها زمنيا، أي: في أوقات الصلوات، وفي ذلك تدريب لمن اعتاد على الخمر ألا يقرب الصلاة وهو سكران، فيمتنع عن الخمر في الأوقات التي ينتظر فيها الصلوات الخمسة، إذن فلا تصبح عنده فرصة شرب الخمر إلا في آخر الليل، فيشربها في الليل وينام، فالوقت الذي امتنع فيه عن الخمر أطول من الوقت الذي يتعاطى فيه الخمر، وفي ذلك حبس للنفس عن المعتاد عليه حتى يألف الشخص المعتاد ترك ما اعتاده.

ثم حدثت بعض المشكلات والخلافات التي دفعتهم لأن يطلبوا من رسول الله أن يوضح لهم حكما فاصلا وبيانا شافيا في الخمر، فقالوا للنبي ﷺ: بيّن لنا في الخمر بيانا شافيا، فنزل قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[٩٥]، وهي الآية الرابعة المنزلة في الخمر، وبهذا أنهى الله سبحانه مسألة الخمر تماما، وتم حسم مسألتها، فقالوا: انتهينا يا رب.

لقد كان هذا هو التدرج الذي يخرجهم من الإلف والعادة في أعمالهم، فيأتي الأمر بالتحريم وكأنه صادر منهم.

إذن فالحق سبحانه وتعالى أراد بتحريم الخمر أن يحفظ على الإنسان عقله ويصون له تلك النعمة؛ لأن العقل هو مناط التكليف للإنسان، وهو مناط الاختيار بين البدائل، وسلامة العقل من الضرورات الخمس، والمقصد الأعلى للشريعة الإسلامية سلامة الضرورات الخمس التي لا يستغني عنها الإنسان، وكل التشريعات تدور حول سلامة هذه الضرورات الخمس[٩٦].

فالحاصل أنّ مبدأ التدرج مبدأ أساسي في سبيل الدعوة إلى دين الله سبحانه؛ حتى يفهم الناس دينه على قدر عقولهم ويقبلوا عليه بقلوبهم، فعلى الداعي أن يضع هذا المبدأ الهام نصب عينيه في دعوته إلى دين الله تعالى، ويطبقه في العصر الراهن؛ لتحقيق الاصلاح المرجو والوصول إلى الغاية المستهدفة بحكمة ووفق الوسائل المشروعة استخدمها السلف الصالح فسادوا وارتفعت راية الإسلام على أيديهم.

التيسير لا التعسير

ينتهج الداعي منهج التيسير ورفع الحرج عن المدعوين، ولا ينتهج منهج التعسير والتقعيد، فيراعي أحوال المدعوين وظروفهم ولا يكلفهم ما لا يطيقون؛ لئلا ينفروا من الدعوة أو يهربوا من مشاق الطريق.

وهذه القاعدة أيضا من أهم القواعد التي ينبغي للداعي الاعتناء بها؛ لأنّ رفع الحرج من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية، والإسلام دين يسر لا عسر؛ يقول الله عز وجل: ﴿ **وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ** ﴾[٩٧]، فالله سبحانه لم يكلف العباد بما لا يطيقون ولم يلزمهم بشيء فشق عليهم إلا جعل لهم فرجا ومخرجا[٩٨]، والإسلام دين الفطرة وتلاحظ في تكاليفه تلبية فطرة الإنسان وإطلاق طاقته[٩٩].

وقوله سبحانه: ﴿ **يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ** ﴾[١٠٠]، "أي يريد أن ييسر عليكم ولا يعسر عليكم، فلذلك أباح الفطر في السفر والمرض"[١٠١].

فتكاليف هذه العقيدة كلها ميسرة لا عسر فيها، وهي توحي للقلب الذي يتذوقها، بالسهولة واليسر في أخذ الحياة كلها؛ وتطبع نفس المسلم بطابع السماحة التي لا تكلف فيها ولا تعقيد، تؤدي معها كل التكاليف وكل الفرائض[١٠٢].

فعن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: (**يسروا ولا تعسروا، وبشروا، ولا تنفروا**)[١٠٣].

فالإسلام أمر بالتيسير في جميع الأحكام من العبادات والعادات والمعاملات وغيرها.

ففي الصلاة: إن لم يستطع المسلم الصلاة قائما فيصلي جالسا فإن لم يستطع فعلى جنبه.

وفي الصيام: حين يكون مريضا أو على سفر أسقط عنه الصيام ورخص له في الفطر، إذا شق عليه الإمساك، وهكذا في جميع العبادات والمعاملات أمر بالتيسير ورفع الحرج، إنّه منهاج ربي يعلمنا التيسير في دعوة العباد.

فعلى الدعاة أن ينتهجوا منهج التيسير ورفع الحرج في دعوتهم إلى دين الله سبحانه؛ لأنّ الإسلام دين يسر لا دين عسر، والتيسير ورفع الحرج من أهم مقاصده؛ حيث أمر بالتيسير في جميع الأحكام من العبادات والعادات والمعاملات وغيرها، وعليهم أن يقفوا عند حد الشارع من عزيمة ورخصة، وأن يعتقدوا أنّ الأخذ بالأرفق للشرع أولى من الأشق المخالف له، ولا يخلطوا بين العزيمة والرخصة، فيأخذون بالعزيمة ويربون أنفسهم على مكارم الأخلاق ويدعون الناس لدين الله سبحانه فيتركهم يترخصون ويرفق بهم ولا يحملهم ما لا يطيقون؛ لئلا ينفروا من الدعوة أو يهربوا من مشاق الطريق[١٠٤].

ولقد أكد الشيخ الشعراوي على هذه القاعدة الدعوية في تفسيره في مواضع كثيرة، منها:

١- قوله في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾[١٠٥]، حيث يشير الشيخ إلى أنّ قوله: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ تعقيب على أنّ الله سبحانه أعفى المريض والمسافر في الفطر وأسقط عنهما الصيام من تيسيره سبحانه على عباده وعدم تعسيره عليهم[١٠٦].

فالرخصة للمريض والمسافر في الفطر وسقوط الصيام عنهما من تيسيره سبحانه على عباده وعدم تعسيره عليهم.

٢- يذكر الشيخ في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ ﴾[١٠٧]، أنّ الله سبحانه جعل وسيلتين للطهارة: الماء أو التراب إزالة للحرج، فإن كان الإنسان مريضا لا يقدر على استعمال الماء، أو كان على سفر أو جاء من قضاء الحاجة أو كان في حالة الجنابة ولا يجد الماء، أو عنده القليل من الماء؛ للشرب فهل يتوضأ أو يستديم الحياة؟. ففي جميع هذه الصور سيقع في الحرج بالتأكيد؛ لأنه يريد أن يصلي ولا يجد وسيلة للطهارة، فالله سبحانه لا يريد أن يعنت خلقه ولا أن يوقعهم في الحرج، بل خفف عليهم وجعل عنصر التراب يكفي كبديل للماء[١٠٨].

فالله سبحانه جعل التراب بديل وخليفة للماء عند فقدان الماء رفعا للحرج والعنت عن خلقه وتخفيفا عليهم.

لذلك ينبغي على الدعاة تطبيق هذه القاعدة في دعوتهم وأن يسلكوا سبيل اليسر ورفع الحرج مع الناس، فالتيسير ورفع الحرج من أهم مقاصد الشريعة الإسلامية ومن طبيعة دعوة الإسلام؛ حيث أمر بالتيسير في جميع أحكامه وتكاليفه، وعليهم أن يفرقوا بين العزيمة والرخصة، فيأخذون بالعزيمة ويربون أنفسهم عليها ويدعون الناس لدين الله تعالى فيتركهم يترخصون ويرفق بهم ولا يحملهم ما لا طاقة لهم به؛ لتحقيق النتائج الإيجابية للدعوة.

إنزال الناس منازلهم

يحترم الداعي المدعوين ويراعي منازلهم ومناصبهم، ويختار الألفاظ والكلمات التي تلائم مكانتهم ومنزلتهم؛ لتأليف قلوبهم وأفئدتهم، وعند ما نتدبر في كتاب ربنا فنجد أهمية هذه القاعدة؛ لأنّ الله تعالى قال لموسى وهارون –عليهما السلام– عند إرسالهما إلى فرعون الطاغية: ﴿ **فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ** ﴾[١٠٩] [١١٠]، أن يخاطباه بالملاطفة واللين من هنا أمر ربنا سبحانه موسى وهارون عليهما السلام أن يراعي المنزلة اللائقة به عند دعوته.

ولقد روى الإمام أبوداود **أنّ عائشة مرَّ بها سائلٌ فاعطتهُ كسرةً، ومرَّ بها رجلٌ عليه ثيابٌ وهيئةٌ، فأقعدتَه، فأكَل، فَقيل لها في ذلك، فقالت: قال رسولُ الله** –ﷺ–: **(أنزِلُوا النَّاس منازلَهم)**[١١١].

وكان من هدي الرسَول الله ﷺ إنزال الناس منازلهم ومعاملتهم بما يلائم منزلتهم ومنصبهم، وهذا الذي نراه بكل جلاء في رسائله المرسلة إلى الأمراء والملوك بداية الدعوة، فراعى منازلهم في الكتابة وخاطبهم بما يلائم مكانتهم ومنصبهم؛ لاستمالة قلوبهم، فكتب إلى ملك الروم: "من مُحَمَّد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم"[١١٢].

ومن ضمن الوصايا التي وصى بها الإمام الأعظم أبو حنيفة تلميذه يوسف بن خالد السَّمتي البصري حين استأذنه الخروج إلى وطنه البصرة: إنزال كل رجل منزلته[١١٣].

ومن هنا وجب على الداعي أن ينزل الناس منازلهم وأن يعامل كل أحد بما يناسب منزلته ومنصبه؛ لتؤتي الدعوة أكلها وثمارها.

وتستفاد هذه القاعدة الدعوية من كلام الشيخ الشعراوي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا** ﴾[١١٤]؛ حيث أمر الله عز وجل موسى وهارون عليهما السلام بإلانة القول مع فرعون في دعوتهما إليه، وإعطاءه فسحة كي يرى حججهما وآياتهما ولا يبادراه بعنف وغلظة[١١٥].

يتبين مما سبق أهمية وضرورة هذه القاعدة في العملية الدعوية، فعلى الداعي أن يعمل جاهدا على تطبيق هذه القاعدة، فيحترم المدعوين ويقدرهم ويعامل كل أحد بما يلائم منزلته ومنصبه؛ لتأليف قلبه واستمالته، امتثالا لأمر الله الذي أمر به موسى وهارون عليهما السلام عند إرسالهما إلى فرعون الطاغية، واقتداء بهدي الرسول ﷺ في ذلك.

الفهم قبل الحفظ

ينبغي للداعي أن يركز على الفهم قبل الحفظ، فيساعد المدعوين على فهم النصوص وتطبيقها في الأمور الدعوية، ولا يكتفي بمجرد تلقين النصوص وحفظها فحسب دون فهمها وتطبيقها، فالدعوة الإسلامية ليست نصوصا تقرأ وتحفظ بل روحا تبعث الحياة ونورا يستنير به الناس.

إنّ الدعوة الإسلامية اليوم بحاجة ماسة إلى الدعاة اليقظين الذين يحيون لتبليغ الإسلام بفقه دقيق، ووعي عميق؛ لأنّ الذي يلقي دون أن يعي ما حفظ قد يسيء في العمل ويقع في أخطاء شنيعة ويجر غيره إليها، كما قالت المناطقة: إنّ الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فإذا كان تصوره خاطئا، فإنّ الحكم بلا شك يكون خاطئا، وهذا ما أوقع الكثيرين ممن ينتسبون إلى الدعوة إلى الله تعالى في أخطاء جسيمة عانت منها الأمة الإسلامية في الماضي ولا زالت تعاني منها في الحاضر، وما ينطبق في مجال الدعوة، ينطبق في مجال التعليم عموما؛ إذ أنّ المدارس الدينية في عصرنا لا زال بعضها ينتهج أسلوب الحفظ قبل الفهم[١١٦].

فالعلم والفهم مقدم على الحفظ والتلقين، يقول الله سبحانه: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴾[١١٧]؛ حيث قدم قوله: ﴿ فَٱعْلَمْ ﴾ على قوله: ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ ﴾، مما يدل على أن النظر والعلم قبل العمل[١١٨].

من هنا قال ربنا سبحانه: فاعلم، ولم يقل: فاحفظ، فالعلم مقدم على الحفظ، وعلى إصلاح أحوال النفس وأفعالها.

وأمر الله سبحانه بالتفقه في الدين في قوله: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا۟ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾[١١٩].

وقوله تعالى: ﴿ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ ﴾، أي: "ليتكلفوا الفقاهة فيه ويتجشموا مشاق تحصيلها"[١٢٠].

ولنتأمل قول ربنا عز وجل في الآية الكريمة؛ حيث قال: ﴿ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ ﴾ ولم يقل ليحفظوه، إنّه الفقه الذي يفيد في نذارة القوم لعلهم يحذرون.

وهناك طائفة من الأحاديث التي تدل على تقديم الفهم على الحفظ، منها:

قول الرسول ﷺ: (**مَنْ يُرِدِ اللَّهُ به خَيْرًا يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ**)[١٢١].

المتأمل في حديث الرسول ﷺ يَجَد أنه ﷺ قال: (**يُفَقِّهْهُ**)، ولم يقل: يحفظه، من هنا تبين لنا أهمية الفهم الدقيق، وتقديمه على الحفظ والتلقين.

فعلى الدعاة إلى الله تعالى أن يفهموا الإسلام فهما دقيقا بأصوله وفروعه ويقدموه للناس على حقيقته النازلة؛ ليزيل عنهم الجهل اقتداء بهدي الرسول ﷺ في ذلك، وأن لا يقفوا عند منطوق النصوص بل يتفاعلون مع النصوص ويعيشون مجتمعهم؛ لأنّ الذي يحاول أن يطبق الإسلام دون فهم وفقه فكأنه حاطب ليل، فالإسلام ليس مجرد نصوص تقرأ وتحفظ بل هو فهم وتطبيق ومنهج كامل للحياة، وحينئذ يشرح الله تعالى صدور المدعوين ويعودون إلى دين الله تعالى ويفرح الدعاة وينجحون[١٢٢].

ويشير الشيخ الشعراوي إلى أهمية هذه القاعدة في تفسيره في عدة أماكن، منها:

١- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ** ﴾[١٢٣]، يقسم العلم إلى ثلاثة أقسام، وهي: علم يقين، وعين يقين، وحق اليقين، فذكر أنّ الله سبحانه حينما يقول لنبيه: ﴿ **فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ ...** ﴾، فهذا لا يعني أنه لا يعلمها، بل المراد أن يداوم عليها، فكما علمها الرسول ﷺ في الماضي فيجعلها في الحاضر وفي المستقبل، مثله قوله تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ...** ﴾[١٢٤]، فيأمر الله تعالى المؤمنين بالإيمان وقد ناداهم به، فإذا أمر الله أمرا وهو موجود بالفعل في المأمور فالمراد الدوام عليه، فالمطلوب من المؤمن الدوام على إيمانه في المستقبل[١٢٥].

فالعلم والفهم مقدم على الحفظ والتلقين، فعلى الدعاة إلى الله سبحانه أن يهتموا بمبدأ العلم والفهم قبل الحفظ والتلقين.

٢- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ** ﴾[١٢٦]، يذكر الشيخ أننا نجد عدة مراحل في الآية الكريمة، فالمرحلة الأولى هي: ﴿ **فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ** ﴾، والثانية: ﴿ **لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ** ﴾، والثالثة: ﴿ **وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ** ﴾، فالنفور لأجل التفقه، والتفقه يكون للتبشير والإنذار؛ حتى يتجنب القوم ما يضرهم[١٢٧].

فعلى الدعاة إلى الله تعالى التفقه في الدين؛ ليبينوا للناس حدود منهج الله سبحانه بـ "افعل" و "لا تفعل"، ليجتنبوا ما يضرهم.

فالحاصل أنّ هذه القاعدة من أهم القواعد التي يجب على الداعي السير عليها، علما بأنّ مشتقات كلمة "الفقه" وردت في القرآن الكريم عشرين مرة، وهذا يدلّ على أهميتها، فعلى الدعاة إلى الله سبحانه أن يفهموا الإسلام فهما دقيقا سليما ويبذلوا كل ما في وسعهم لإيصاله إلى المدعوين وفق الفهم السليم بأسلوب سهل وسلس؛ حتى يكون اتباعهم على بصيرة وعلم ولا يكون مجرد اتباع دون فهم وعلم امتثالا لأمر الله عز وجل واقتداء بالنبي ﷺ.

فقه الواقع

ينبغي للداعي أن يكون على دراية تامة بما عليه الناس في مجتمعهم في كافّة أحوالهم، وما في هذا المجتمع من عادات وتقاليد وأعراف، وما يعايشه الناس ويحيون عليه في أمور دينهم ودنياهم، وما هم فيه من نوازل أو كوارث أو حوادث.

فالداعية الذي يعيش واقعه ويعرف مشكلات وأمراض مجتمعه يستطيع أن يقدم الحلول المناسبة الشافية لمجتمعه، ويفتي بما يناسب هذا الواقع، بخلاف من يعيش معزولا عن المجتمع، ويكون ضعيف الإدراك للواقع فستخرج فتاواه ضعيفة في أمور الجمهور ومعايشهم[١٢٨].

ولقد اهتم القرآن الكريم بفقه الواقع واهتم به جميع الأنبياء والرسل كذلك، ونجد في الارشادات الربانية التوجيه الدائم لاعتبار الواقع تفهما وتدبرا واستيعابا، منها قوله سبحانه: ﴿ **وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ** ﴾[١٢٩]، فالله سبحانه يفصل الآيات التي يحتاج إليها المخاطبون؛ لتظهر طريق المجرمين المخالفين للرسل، وبذلك يظهر أيضا طريق أهل الحق[١٣٠].

وقوله تعالى: ﴿ **وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ ۗ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا** ﴾[١٣١]، فالرسل السابقون كانوا يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق للتكسب والتجارة[١٣٢].

وقوله جل وعلا: ﴿ **وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ** ﴾[١٣٣]، فالله أرسل كل رسول سبق نبينا مُحَمَّد ﷺ بلغة قومه ليبين لهم ما أمروا به، فيفهموه عنه بيسر وسهولة، ثم ينقلوه ويترجموه إلى غيرهم؛ لأنهم أولى بالدعوة وأحق بالإنذار إليه من غيرهم[١٣٤]، فعلى الدعاة إلى الله تعالى معرفة لغة المدعوين؛ ليكلموهم بلسانهم كما عليهم دراسة البيئة التي يعيشون فيها.

والداعية لن يكون موفقا وناجحا في دعوته مالم يعرف المدعوين، ويعرف كيف يدعوهم، وماذا يقدم لهم وماذا يؤخر، ولهذا وصى الرسول ﷺ مبعوثه إلى اليمن معاذ بن جبل ﷺ بقوله: (**إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْماً أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ**

أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ)[١٣٥].

فالنبي صلى الله عليه قال لمبعوثه عند الإرسال: أنّ مخاطبيهم يكونون أهل كتاب، فمعنى هذا أنّهم لو كانوا مجوسا أو مشركين أو ملاحدة أو غير ذلك لكان عليه أن يدعوهم بطريقة أخرى.

والمؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم، كما ورد في الحديث: **(الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ)**[١٣٦]. يدل الحديث على فضل الاجتماع بالناس ومخالطتهم، فالذي يخالط الناس ويجتمع بهم ويدعوهم إلى الله تعالى وينصحهم ويصبر على أذاهم في هذا الطريق، فهو خير ممن لا يخالطهم ولا يدعوهم ولا يصبر على أذاهم.

فعلى الدعاة إلى الله سبحانه أن يكونوا على معرفة تامة بما عليه الناس في مجتمعهم؛ حتى يعرفوا مشكلات وأمراض المجتمع، كي يستطيعون تقديم الحلول المناسبة لمجتمعهم، ويفتون بما يناسب هذا المجتمع، وعليهم أيضا معرفة أحوال المدعوين؛ ليعرفوا كيف يدعوهم؛ وذلك للتوفيق والنجاح في دعوتهم، وعليهم أيضا مخالطة الناس؛ لأنّ الذي يخالط الناس يأمرهم وينهاهم ويصبر على أذاهم، خير ممن لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم، كما ورد في الحديث المذكور آنفا[١٣٧].

ولقد أشار الشيخ الشعراوي إلى هذه القاعدة في تفسيره في أماكن متعددة، منها:

١- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۚ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ** ﴾[١٣٨]، يذكر أنّ في الأمم السابقة كان يتكلم كل رسول بلغة قومه، وهي لم تكن مطالبة بتبليغ دعوة الرسل الذين أرسلوا إليهم، أما أمة مُحَمَّد صلى الله عليه وسلم فمطالبة بذلك؛ لأن الله سبحانه أرسل رسوله ﷺ، وذكر في القرآن أن من آياته سبحانه أن جعل الناس على ألسنة مختلفة.

ولم يكن من المعقول أن يرسل رسولا يتكلم كل اللغات، فبعث ﷺ في أمة العرب؛ وحين استقبلوا القرآن معجزة صار عليهم نقل معنى القرآن حجة عن طريق ترجمة معانيه إلى لغات العالم الأخرى، وترجمة المعاني من لسان إلى آخر مسألة معروفة في كل حضارات العالم؛ لأن المسألة في جوهرها مسألة معان؛ والمعاني لا تختلف من أمة إلى أخرى.

ثم هناك أقوام لا تستطيع أن تقرأ حرفا عربيا إلا في المصحف، ذلك أنهم تعلّموا القراءة في المصحف، واعتمدوا على فهم المعاني الموجودة فيه عبر الترجمات التي قام بها مسلمون أحبوا القرآن، ونقلوه إلى اللغات الأخرى.

ولذلك ربنا سبحانه يقول: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾[١٣٩]، فالله سبحانه قد يسر أم القرآن بلسان العرب أولا، ثم يسره بأن جعل من تلك الأمة التي نزل عليها القرآن أمة الدعوة ثانيا، فعلى أمة الدعوة استقبال معجزة القرآن ثم نقل معانيها إلى الحضارات الأخرى عن طريق ترجمة معانيها، وعليهم أيضا أن يعرفوا لغة قومهم ليكلموهم بلسانهم[١٤٠].

٢- يذكر في قوله سبحانه: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ ۗ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴾[١٤١]، أنّ من صفات الرسل أنّهم يأكلون الطعام ويمشون في الأسواق؛ لأن الرسول يجب أن يكون قدوة وأسوة في كل شيء للخلق، ولذلك كان رسول الله على أقل حالات الكون المادية من ناحية أمور الدنيا من أكل وشرب ولباس، ذلك ليكون أسوة للناس، وكذلك نجده ﷺ حريصا على أن يكون أهل بيته مثله، ولذلك لم يجعل لهم نصيبا في الزكاة التي يأخذها أمثالهم من الفقراء،كما يقول الرسول ﷺ: (**لاَ نُورثُ، ما تَرَكْنَا صَدَقَةٌ**)[١٤٢ ١٤٣].

ثم يذكر الشيخ أنّ في ارتيادهم الأسواق لقضاء مصالحهم وحاجياتهم دليل على تواضعهم وعدم تكبرهم على مثل هذه الأعمال؛ من ثم كان الرسول الله ﷺ يحمل حاجته بنفسه[١٤٤].

تتكلم الآية الكريمة عن اهتمام الرسل بفقه الواقع؛ حيث كانوا يمشون في الأسواق لقضاء مصالحهم وحاجياتهم، مما يدل على تواضعهم ومخالطتهم الناس وحملهم حاجاتهم بأنفسهم.

فعلى الدعاة إلى الله سبحانه الاهتمام بمبدأ فقه الواقع اقتداء بالدعاة الأولين من الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام؛ حيث كانوا يمشون في الأسواق لقضاء حاجياتهم بأنفسهم ويخالطون الناس، وعليهم أيضا معايشة واقعهم؛ ليتمكنوا من تقديم الحلول المناسبة لمشكلات مجتمعهم؛ ويفتون بما يصلح هذا الواقع، وذلك للنجاح والتوفيق في دعوتهم.

المطلب الثالث: القواعد الدعوية المتعلقة بالأساليب والوسائل:

القدوة مع الدعوة

ينبغي على الداعي المسلم أن يكون نموذجا حيا لما يدعو إليه؛ لأن لشخصيته نصيبا كبيرا في نجاح دعوته وتأثير رسالته، والإسلام دعوة وداعية؛ ولذلك الناس لا يفرقون بينهما، من هنا تعد هذه القاعدة من أهم الأساليب الدعوية التي ساعدت على نشر الإسلام في الكثير من البلدان، واعتنق عدد كبير فيها

الإسلام؛ لأجل التجار الدعاة الأمناء والأصدقاء، الذين قدموا الترجمة الحية في سلوكهم في الدعوة إلى الله سبحانه؛ من ثمّة وجب على الداعي دراسة سيرة الرسول ﷺ؛ لأنّ سيرته تحكي لنا شخصية إنسان أكرمه الله بالرسالة، فكان أسوة حسنة وقدوة نموذجية لجميع نواحي الحياة للمؤمنين، ولكل داع، بل ولكل من أراد أن يعيش سعيدا كريما.

من هنا وجب على الداعي أن يبدأ بنفسه قبل غيره، وأن يتخلق بأخلاق الإسلام قولا وعملا، التزاما واجتنابا مما يجذب غير المسلمين إلى الإسلام، وألا تشغله مسؤوليته تجاه المجتمع عن مسؤوليته تجاه نفسه.

ولذلك وبخ الله تعالى الدعاة الذين يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم في قوله: ﴿ **أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ** ﴾[١٤٥]، فالتوبيخ والذم في الآية على تركهم لفعل البر، لا على أمرهم بالبر مع تركهم له، فكل من الأمر بالمعروف وفعله واجب، ولا يسقط أحدهما بترك الآخر على أصح قولي العلماء من السلف والخلف، ولكن الأولى فعل المعروف مع الأمر به[١٤٦].

ومن أخطر ما يصاب به الدعاة انفصال قولهم عن عملهم، يقول الله تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ** ﴾[١٤٧]، فانفصال قول الدعاة عن عملهم سبب لمقت الله عز وجل للدعاة[١٤٨].

ومصير الداعية الذي يخالف عمله قوله في الآخرة كالذي تندلق أقتاب بطنه في النار، كما ورد في الحديث النبوي الشريف: (**يُجَاءُ بالرَّجُلِ يومَ القيامَةِ فَيُلْقَى في النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ في النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ برَحَاهُ، فَ يجتمعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلَانُ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرنا بِالْمَعْرُوفِ وتَنْهَانَا عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ ولَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وآتِيهِ**)[١٤٩].

منَ هَنا وجب على الدعاة أن يصدقوا الله سبحانه في أقوالهم وأفعالهم وأن لا تخالف أفعالهم أقوالهم؛ لأنّهم يقومون بمهمة الأنبياء، فيقتبسون من شمائلهم ويقتدون بهديهم ويأخذون من أسوتهم، وأن يبدءوا بأنفسهم قبل أن يدعوا غيرهم، وألا تشغلهم مسؤوليتهم تجاه المجتمع عن مسؤوليتهم تجاه أنفسهم؛ للتوفيق والنجاح في دعوتهم[١٥٠].

وتستنبط هذه القاعدة الدعوية من كلام الشيخ الشعراوي في تفسيره في مواضع كثيرة، منها:

١- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ** ﴾[١٥١]، يؤكد على أنّ الدعاة لا بد أن يكونوا قدوة قولا وعملا يقتدى بهم في الدعوة إلى الله تعالى؛ لأنّ الناس مفتحة أعينيهم لما يصنعون، فإذا طبقوا ما يقولونه عرفوا أنهم صادقون في دعوتهم وإذا لم يطبقوا ذلك عرفوا أنهم مخادعون،

والدين كلمة تقال وسلوك يفعل، فإذا انفصلت الكلمة عن السلوك ضاعت الدعوة، ولذلك الصحابة كانوا يأخذون عن الرسول ﷺ القدوة قولا وعملا، والإسلام انتشر بالمنهج السلوكي قبل أن ينتشر بالمنهج العلمي، ولذلك يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾[١٥٢]، فالشرط الأول: هو الدعوة إلى الله، والشرط الثاني: العمل الصالح[١٥٣].

٢- يذكر الشيخ في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾[١٥٤]، أنّ القرآن الكريم دوما يقرن بين القول والفعل؛ لأنّ قدوة الفعل أعظم أثرا في النفوس من قدوة الكلام[١٥٥].

٣- في موضع آخر في قوله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾[١٥٦]، يؤكد على ضرورة مطابقة القول مع الفعل للمؤمن؛ فإن اختلف القول عن الفعل لا تتطابق النسبة؛ لأن الصادقين يصدقون في سلوكهم ويتطابق فعلهم مع قولهم[١٥٧]، والمؤمن مطالب بأمرين: الأول: ألا يصنع المنكر. والثاني: أن ينهى عن المنكر[١٥٨]، فالأجدر بمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر أن يكون أول العاملين بقوله، حتى لا يدخل في زمرة من قال الله فيهما هاتين الآيتين[١٥٩].

فيجب على الدعاة أن يكونوا قدوة قولا وعملا يقتدى بهم في الدعوة إلى الله تعالى؛ لأنّ الدين كلمة تقال وسلوك يفعل، فإذا انفصلت الكلمة عن السلوك ضاعت الدعوة؛ من هنا أخذ الصحابة عن الرسول ﷺ القدوة قولا وعملا، وكما تعتبر القدوة السلوكية من أهم الأساليب الدعوية التي ساعدت على نشر الإسلام في المناطق الكثيرة؛ إذ لقدوة الفعل أعظم أثرا في النفوس من قدوة الكلام، فعلى الدعاة أن يصدقوا في سلوكهم ويتطابق فعلهم قولهم، وأن يبدءوا بأنفسهم قبل غيرهم؛ لتحقيق النتائج الإيجابية والمستهدفة للدعوة.

التربية لا التعرية

إنّ الهدف الأساسي من الدعوة هو التربية وليس التعرية والإذاعة، ومهمة الداعية مهمة تربوية في المقام الأول، وليست مهمة تجارية أو شهوة في الظهور والتعالي على الغير؛ لذلك لابد أن يدخل للناس من باب الإحسان لا من باب الإساءة ﴿ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾[١٦٠]؛ ولأنّ النفوس جبلّت على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها، فيربي المدعوين على الإسلام ويستر عيوبهم ولا يعريهم فيكشف أخطاءهم، كما تقول القاعدة: "الأمور بمقاصدها"؛ وذلك ليكون موفقا في دعوته وينال الأجر والمثوبة من الله سبحانه.

فهدف الدعاة الأساسي هو تربية المدعوين لا تعريتهم؛ يقول الله سبحانه: ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾[١٦١]، فذكر ربنا عز وجل وظيفة الرسول ﷺ التزكية لا التعرية ﴿وَيُزَكِّيهِمْ ﴾، وهو: التطهير من الشرك وعبادة الأوثان والتنمية والتكثير بطاعة الله سبحانه[١٦٢].

وإذا تتبعنا أحداث قصة سيدنا يوسف عليه السلام ابتداء من رمي إخوته له في الجب إلى دخوله السجن، فكل ذلك بسببهم ومع ذلك لا يهينهم ولا يشتمهم حين قالوا: ﴿ أَإِنَّكَ لَأَنتَ يُوسُفُ ﴾؟[١٦٣]، فلم يقل: نعم أنا الطريد، أنا المحسود...، بل استغل الموقف للتربية بدل التعرية وبين لهم كيف تكون عاقبة المتقين الصابرين ﴿ إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾[١٦٤]، واعتبر كل ما حدث له من ابتلاء وأحداث عظام بسببهم نزغا من الشيطان ﴿مِنۢ بَعْدِ أَن نَّزَغَ الشَّيْطَٰنُ بَيْنِى وَبَيْنَ إِخْوَتِىٓ ﴾[١٦٥]، مع أنّ الكيد كان من إخوته؛ لكنّه وجهه للشيطان تلطفا منه وأدبا معهم، فتوجه إلى السبب الأصلي وهو الشيطان، فلم يقل: من بعد أن تآمر على إخوتي وألقوني في الجب أو حتى من بعد أن لعب الشيطان بعقولهم؛ حتى يجرح مشاعرهم إنّما يريد أن يأخذ بيدهم نحو الخير، وهكذا يكون الداعي المربي مع المخطئ ﴿ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ ﴾[١٦٦]، فلا مؤاخذة ولا تأنيب، فقد انتهى الأمر من نفسي ولم تعد له جذور والله يتولاكم بمغفرته[١٦٧].

إنّ كل بني آدم خطاء ولا أحد يحب أن يطلع على أخطائه أحد، ولذلك يكون الستر على عيوب المدعوين خلقا وهديا نبويا وبه تزداد المحبة وتحفظ الأخوة، وهو من صفات الله عز وجل كما ورد في الحديث: (**إنَّ اللهَ حيِيٌّ ستِّيرٌ، فإذَا أَرادَ أَحدُكُمْ أَنْ يغتسلَ فَلْيتوارَى بشَيْءٍ**)[١٦٨].

وكان من هَدي النبيِ ﷺ أنه إذَا سمع أو رأى من أحدَ منكرا أو خطأً لم يصَرح باسمه، بل كان يصعد على المنبر ويقول: (**ما بالُ أَقْوامٍ قالُوا كَذَا وكَذَا؟ لَكِنِّي أُصَلِّي وأَنَامُ، وأَصُومُ وأُفْطِرُ، وأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رغبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْس مِنِّي**)[١٦٩].

فعلى الدَعاة إلى الله تعالى الإنكار على المنكر برفق وحكمة مع الستر على فاعله وعدم فضحه والتشهير به.

ولقد أمر نبينا ﷺ بالستر على المخطئ وعدم التشهير به وفضحه في أحاديث كثيرة، منها:
قول الرسول ﷺ: (**لَا يستر عبدٌ عبدًا في الدُّنْيا، إلا ستره الله يوم الْقيامَة**)[١٧٠].
وقوله ﷺ: (**الْمُسْلم أَخُو الْمُسْلم لَا يظْلمه وَلَا يسلمه، وَمن كَانَ فِي حَاجَة أَخِيه كَانَ اللَّه فِي حَاجته، وَمن فَرَّج عَن مُسْلم كُرْبَة، فَرَّج اللَّه عَنْهُ كُرْبَة من كُرُبَات يَوْم الْقِيَامَة، وَمن ستر مُسْلما ستره اللَّه يوم الْقِيَامَة**)[١٧١].
فعلى الدعاة إلى الله تعالى أن يسيروا على الهدي النبوي في الدعوة والتوجيه؛ فإن أخطأ المدعوون يربونهم وينصحونهم برفق وحكمة، ويسترونهم ولا يكشفون أخطاءهم؛ لأنّ كشف الأخطاء والتشهير بها يباعد بين الداعي والمدعو ويؤدي إلى الجفاء والصمم الذي يعمل على عدم قبول الحق والإذعان له؛ لذلك يجب أن يتصف الدعاة بمكارم الأخلاق؛ ليكون تأثيرهم قويا على قلوب المدعوين وعقولهم، فيقبلون دعوة الدعاة ويذعنون إليها، وقد حثنا النبي ﷺ على ستر المذنبين وبين لنا أجر ذلك في أحاديث كثيرة، وعلى الدعاة الحرص على إصلاح عيوبهم قبل إصلاح عيوب غيرهم؛ لأنّ التقصير في هذه المهمة قد يؤدي إلى تضخيم انتقاد الآخرين والبحث عن عيوبهم[١٧٢].

ولقد أشار الشيخ الشعراوي إلى هذه القاعدة في كلامه في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ **ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ** ﴾[١٧٣]، فيذكر أنّ الدعوة تحتاج إلى الحكمة؛ لأنّ الداعي لا يدعو إلى منهج الله إلا من انحرف عن هذا المنهج، والذي ألف المعصية وتعود عليها، فلا بد للداعي أن يرفق به ليخرجه عما ألف ويقيمه على المنهج الصحيح؛ لأنّ شدة الداعي وعنفه ينفره؛ لأنّه يجمع عليه شدتين: شدة الدعوة والعنف فيها، وشدة تركه لما أحبّ وما ألف من أساليب الحياة، وعليه أيضا أن لا يُشعر المدعو أنّه أعلم منه أو أفضل منه، ولا يواجهه بما فيه منَ النقص، أو يحرجه أمام الآخرين؛ حتى لا تثير حفيظته، وربما دعته إلى المكابرة والعناد[١٧٤].

ويذكر الشيخ مثالا للدعوة بالحكمة واللطف واللين قصة الشاب الذي أتى الرسول ﷺ، واستأذنه في الزنا، فالنبي ﷺ لم يزجره ولم ينهره ولم يؤذه، بل أخذه وربت على كتفه في لطف ولين، وسأله بعض الأسئلة تلو الأخرى، وهي: هل هو يحبه لأمه؟ ولأخته؟ ولعمته؟ ولخالته؟ ولزوجته؟ فأجاب على كل سؤال منها: لا، يا رسول الله، فقال له النبي ﷺ عند كل إجابة: فكذلك الناس لا يحبونه لأمهاتهم، ولأخواتهم، ولعماتهم، ولخالاتهم، ولزوجاتهم، ثم وضع رسول الله ﷺ يده الشريفة على صدره ودعا له بنقاء الصدر وتحصين الفرج، فقام الشاب وأبغض ما يكون إليه الزنا، وهو لم يهم نفسه بشيء من هذا، إلا ذكر أمه وأخته وزوجته[١٧٥]، وهكذا استل النبي ﷺ هذا الداء من نفس هذا الشاب، وبين له الحكم

الصحيح بلطف ولين، فمعالجة الداءات في المجتمع تحتاج إلى فقه ولين وحسن تصرف؛ ولذلك حينما يصنع الكفرة دواء مرا يغلفونه بغلالة رقيقة حلوة المذاق ليستسيغه المريض، ويسهل عليه تناوله، وتشبه علاج الأبدان بعلاج القلوب في هذه المسألة[١٧٦].

ويذكر الشيخ أنّ الرسول ﷺ إذا سمع عن شيء لا يرضيه من ذنب أو فاحشة في مجتمع المسلمين بالمدينة كان يصعد منبره الشريف، ويقول: (**مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟**)[١٧٧]، ويكتفي بالتوجيه العام دون أن يجرح أحدا[١٧٨].

فعلى الدعاة إلى الله سبحانه الرفق بالمدعوين ليقيموهم على المنهج الصحيح؛ لأنّ شدة الدعاة تنفرهم وتدعوهم إلى المكابرة والعناد، وعليهم أن يتبعوا المنهج النبوي في الدعوة والنصيحة، فإن أخطأ المدعوون يربوهم وينصحوهم برفق وحكمة، ويستروهم ولا يعروهم، وعليهم أيضا الحرص على إصلاح عيوبهم قبل الغير؛ لأنّ التقصير في هذه المهمة قد يؤدي إلى البحث عن عيوب الآخرين.

الترغيب قبل الترهيب:

الحث على فعل الخير وأداء الطاعات والاستقامة على أمر الله سبحانه جاء في الكتاب والسنة مقرونا ببشريات كثيرة في الدنيا والآخرة معا؛ ولذا وجب على الداعي أن يقدم البشارة على النذارة والترغيب على الترهيب، فيقدم الترغيب في الإخلاص على الترهيب من الرياء، والترغيب في نشر العلم قبل الترهيب من كتمانه، والترغيب في الصلاة في وقتها قبل الترهيب من تركها، وهكذا؛ لأن أسلوب الترغيب قد يكون أنفع وأجدى من تقديم الترهيب، فلعل القلب يستجيب والنفس تستقيم، وهذا المنهج نجده بوضوح في أسلوب القرآن الكريم وسنة رسول الله ﷺ في التعامل مع النفوس البشرية.

فالله سبحانه يبشر المنفقين في سبيله لابتغاء مرضاته في قوله: ﴿ **مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ** ﴾[١٧٩]؛ حيث يضرب مثلا لبيان شرف النفقة في سبيل الله ولحسنها، وضمنها التحريض على ذلك[١٨٠].

ويرغب الله سبحانه عباده المؤمنين في الإيمان والعمل الصالح عن طريق جلب خيريهما لهم في الدنيا والآخرة في قوله: ﴿ **مَنۡ عَمِلَ صَٰلِحٗا مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَنُحۡيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةٗ طَيِّبَةٗۖ وَلَنَجۡزِيَنَّهُمۡ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ** ﴾[١٨١]؛ حيث وعد لمن عمل صالحا من ذكر أو أنثى من بني آدم، وقلبه مؤمن بالله ورسوله، بأن يحييه الله تعالى حياة طيبة في الدنيا وأن يجزية بأحسن ما عمله في الآخرة[١٨٢].

والجن لما سمعوا القرآن استمعوا له وآمن به من آمن منهم، فشعر المؤمنون منهم بأداء واجب التبليغ بالقرآن، فحين رجعوا إلى قومهم بشروهم قبل أن ينذروهم في قوله: ﴿ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِيَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِيَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴾[١٨٣].

من هنا وجب على الداعي أن يقدم البشارة على النذارة؛ لأن البشارة قبل النذارة تفتح القلوب الغلف والعيون العمى والآذان الصم وتشتاق النفس إلى الخير الذي ينتظرها، فتنجذب إليه، ولا تستثقل فعله فإذا بها تسارع إلى الخيرات حين تستشعر رحمات الله عليها.

والرسول ﷺ كان يحبب الناس ويرغبهم في الطاعات، فعن أبي هريرة ﷺ، أنّه سمع رسول الله ﷺ يقول: (" **أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهرا بِبَاب أَحدكُم يغْتَسل فِيهِ كُلَّ يَوْم خَمْسا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يبْقي من دَرنه"، قَالُوا: لاَ يبْقي من درنه شَيْئًا، قَالَ: "فَذَلِكَ مَثَل الصَّلَوات الْخمس، يَمْحُو اللَّه بِهِ الْخَطَايَا")**[١٨٤].

ومن الغريب أننا نجد بعض الناس يدفعون العاصي إلى النار دفعا، فلا يأخذه بحجزه، ويسد أمامه باب التوبة، ويقنطه من رحمة الله تعالى، ولقد أخبرنا النبي ﷺ عن جزاء من قنط من رحمة الله تعالى ولم يبشر العاصي بالتوبة، وسد أمامه أبواب التوبة المفتوحة، ويقنطه من رحمة الله سبحانه، فعن أبي سعيد الخدري ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: (**كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لاَ، فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: ائْتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَأَدْرَكَهُ المَوْتُ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ العَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ، فَغُفِرَ لَهُ**)[١٨٥].

فعلى الداعي أن يبشر بالخير ويشجع عليه، فإذا وجد الخير في المدعو فلينميه ولا يشعره بأنه هو العاصي الذي ارتكب الذنوب العظام التي تسد أمامه باب التوبة، بل يشعره بأن طبيعة النفس الإنسانية فيها الخير والشر: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾[١٨٦].

ومن الجدير بالذكر: أنّه ليس المراد من الكلام السابق التهوين من شأن الترهيب، بل المراد منه عدم إفراط الداعي فيه؛ إذ عليه أن يختار الترغيب أو الترهيب كما يراه مناسبا لحال المدعو، فالنفس كما تقاد عن طريق الرغبة تقاد عن طريق الرهبة؛ من ثمة نجد أن القرآن الكريم كثيرا ما كان يقترن بينهما، من الآيات الكريمة في هذا الباب على سبيل المثال لا الحصر: قوله تعالى: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾[١٨٧]، وقوله تعالى: ﴿ مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي وُعِدَ

﴿ ٱلْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا تِلْكَ عُقْبَى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّعُقْبَى ٱلْكَٰفِرِينَ ٱلنَّارُ ﴾[١٨٨]، وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾[١٨٩،١٩٠].

وتستفاد هذه القاعدة الدعوية في مواضع كثيرة من كلام الشيخ الشعراوي في تفسيره، ومنها:

١- يذكر الشيخ في قوله سبحانه: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[١٩١]، أنّ الآية تعالج الشح في النفس الإنسانية، وتؤكد أن الصدقة لا تنقص ما عند العبد بل ستزيده، فمن فضله سبحانه أنّه سبحانه يرد للمنفق في سبيله ماله مضاعفا على قدر نيته وإنفاقه؛ لذلك لا يخف ولا يحزن على ماله؛ لأنه أعطاه لمقتدر واسع عليم؛ إذ هو يقدر على إعطاء كل واحد حسب ما يريد هو سبحانه[١٩٢].

٢- يذكر الشيخ في قوله تعالى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴾[١٩٣]، أنّ الله سبحانه يقول: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ﴾، ثم يأتي بالمقابل، فيقول: ﴿ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ﴾، مما يدل على أنّه لا يشرع للأخيار فقط، ولكنه يضع الترغيب للأخيار ويضع الترهيب للأشرار[١٩٤].

٣- يذكر الشيخ في قوله تعالى: ﴿ وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[١٩٥]، أنّ مهمة الرسل الموكلة إليهم هي البلاغ عن الله فقط، والبلاغ هو البشارة والإنذار، فالرسل هم مبشرون ومنذرون فحسب، فلا ينزلنهم أحد منزلة أعلى من منزلتهم؛ حيث يطلب منهم آيات؛ لأنهم لا يستطيعون أن يأتوا بالآيات، فالآيات كلها من تصريف الخالق، والبشارة هي الإخبار بما يسر قبل وقوعه؛ لتحفيز من يرغب في فعل عمل الحسن فيستعد لاستقباله، ويأخذ بأسبابه، ويجتهد في سبيله، والإنذار هو الإخبار بما يسوء قبل حدوثه؛ لتحذير من يرغب في العمل السيء، فيزدجر وينصرف عن أسبابه، ويحترز من الوقوع فيه[١٩٦].

٤- يذكر الشيخ في قوله تعالى: ﴿ ... وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾[١٩٧]، أنّه من المعلوم أن كل ردع وكل توجيه يهدف إلى أمرين اثنين: ترغيب وترهيب؛ وذلك لأنّ الناس ما داموا صالحين لعمل الخير ولعمل الشر بحكم الاختيار المخلوق فيهم لله فلا بد من مواجهتهم بالأمرين بالترغيب في الخير والترهيب من الشر، والله سبحانه هنا يقول لأهل مدين في الترغيب: ﴿ وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ﴾، أنّهم كانوا قليلا في العدد فكثرهم، وكانوا ضعافا فقواهم، وكانوا فقراء فأغناهم، فعليهم أن يطيعوا أوامر الإله الذي أنعم عليهم كل هذه النعم،

ويقول لهم في الترهيب: ﴿وَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾، فإن لم يعرفوا واجبهم نحو الله الذي أنعم عليهم بأن كانوا قليلا فكثرهم، فعليهم أن يخافوا عاقبة المفسدين[١٩٨]، وهكذا فقد جمع لهم بين الترغيب والترهيب[١٩٩].

٥- يذكر الشيخ في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[٢٠٠]، أنّ النتيجة الطبيعية للعمل الصالح الذي يبتغي به صاحبه وجه الله والدار الآخرة، أن يجمع الله سبحانه له حظين من الجزاء، حظا في الدنيا بالحياة الطيبة السعيدة: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ﴾، وحظا في الآخرة: ﴿وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾[٢٠١].

٦- يذكر الشيخ في قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾[٢٠٢]، أنّ النبي ﷺ (مبشر) لمن استجاب له بثواب الله، والبشارة هي الإخبار بالخير قبل أوانه، (ونذير) لمن لم يصدقه بعقاب الله، والإنذار هو التخويف بشر لم يأت أوانه[٢٠٣ ٢٠٤].

يتبين من خلال دراسة الآيات الكريمة السابقة في تفسير الشيخ الشعراوي الأمور التالية:

١- إن مهمة الأنبياء والرسل عليهم السلام ومن بينهم نبينا مُحَمَّد ﷺ: هو البلاغ فقط، وهو: يحتوي البشارة والنذارة، فالبشارة للطائعين بنعيم الجنة، والنذارة للعاصين بعذاب النار، والبشارة هي الإخبار بالخير قبل حدوثه؛ لتحفيز من يرغب في فعل الخير، فيقبل عليه، ويأخذ بأسبابه، ويجتهد في حصوله، والنذارة هي التحذير من الشر قبل وقوعه؛ لتخويف من يرغب في فعل الشر، فيرتدع، ويحترز من الوقوع في دواعي الشر.

٢- الجمع بين البشارة والنذارة، والترغيب والترهيب؛ وذلك لأنّ الإنسان ما دام صالحا لعمل الخير ولعمل الشر، فلا بد من مواجهته بالأمرين بالترغيب في الخير والترهيب من الشر، ثم النفس البشري كما تقاد عن طريق الرغبة تقاد عن طريق الرهبة.

٣- التحفيز على فعل الخيرات وأداء الطاعات والتحريض عليها؛ ولذلك وجب على الدعاة تحفيز المدعوين على فعل الخيرات وأداء الطاعات؛ وذلك عن طريق تقديم الترغيب على الترهيب والبشارة على النذارة؛ لتفتح قلوبهم الغلف وعيونهم العمى وأذانهم الصم، وتشتاق نفوسهم إلى الخير، فتنجذب إليه، ولا تستثقل فعله.

أهم نتائج البحث:

لقد توصلت من خلال هذا البحث في موضوع "**القواعد الدعوية في تفسير الشيخ مُحَمَّد متولي الشعراوي**" (دراسة وصفية تحليلية) إلى مجموعة من النتائج، وأهمها:

١- إنّ القواعد الدعوية هي عبارة عن: "أمر كلي يندرج تحته جزئيات، توضح أحكام الدعوة ومسائلها المنهجية".

٢- إنّ القواعد الدعوية ضبطت في الآونة الأخيرة عند ما شعر المسلون بالحاجة إليها، مثل العلوم الإسلامية الأخرى، فإن قواعدها وأصولها أيضا جاءت في عصور متأخرة عند الحاجة إليها.

٣- إنّ القواعد الدعوية هي تضبط المفاهيم والحركة وتحكم دعوة الداعية وتحفظها من الانحراف عن المنهج الحق.

٤- إن القواعد الدعوية المستنبطة من تفسير الشيخ الشعراوي يمكن تصنيفها إلى أنواع ثلاثة: القواعد الدعوية المتعلقة بإعداد الداعية، والقواعد الدعوية المتعلقة بالمدعوين، والقواعد الدعوية المتعلقة بالأساليب والوسائل.

٥- إن من أهم القواعد الدعوية المتعلقة بإعداد الداعية في تفسير الشيخ الشعراوي، هي: العلم والبصيرة، ووجوب التبليغ، والأهم فالمهم، ووجوب التثبت، والتوسط في الأمور كلها.

٦- إن من القواعد الدعوية الهامة المتعلقة بالمدعوين في تفسير الشيخ الشعراوي، هي: التدرج في الدعوة، والتيسير لا التعسير، وإنزال الناس منازلهم، والفهم قبل الحفظ، وفقه الواقع.

٧- إن من أبرز القواعد الدعوية المتعلقة بالأساليب والوسائل في تفسير الشيخ الشعراوي هي: القدوة مع الدعوة، التربية لا التعرية، والترغيب قبل الترهيب.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International Licence.

الهوامش:

[١] الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين عبد العزيز، ط: ٤، دار الدعوة، الإسكندرية، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص ٥ بتصرف.

ạl-Dã'waẗ Qawā'id Wa Uṣwl, Jam'aẗ Aamyn Ab'dal Azīz, ṭ: 4, Dār ạl-Dã'waẗ, ạl-Askndryẗ, 1419h/1999m, ṣ 5 Bitaṣarũf.

[٢] ينظر: المصدر السابق، ص ١١ بتصرف.

ạl-Maṣ'dar ạl-Sāạbiq, ṣ 11 Bitaṣarũf.

[٣] سورة مريم، الآية: ٥٩.

Sūraẗ maŕyami[n], ạl-Ayaẗ: 59.

[٤] ينظر: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ١٢.

ạl-Dã'waẗ Qawā'id Wa Uṣwl, Jam'aẗ AmãIn, ṣ 12.

٥ ينظر: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ٧٨- ٧٩.

ạl-Dã'waẗ Qawā'id Wa Uṣwl, Jam'aẗ AmãIn, ṣ 78 - 79.

٦ سورة الأنعام، الآية: ٩٠.

Sūraẗ ạl-An'ām, ạl-Ayaẗ: 90.

٧ ينظر: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ٩٠- ٩١.

ạl-Dã'waẗ Qawā'id Wa Uṣwl, Jam'aẗ AmãIn, ṣ 90 - 91.

٨ ينظر: تهذيب اللغة، مُحَمَّد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، المحقق: مُحَمَّد عوض مرعب، ط: ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١م، ١/ ١٣٦ وما بعدها، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط: ٤، دار العلم للملايين، بيروت، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ٢/٥٢٥ وما بعدها، ومقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي: المحقق: عبد السلام مُحَمَّد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، بدون رقم الطبع، ٥/١٠٨- ١٠٩، والمفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن مُحَمَّد المعروف بالراغب الأصفهانى، المحقق: صفوان عدنان الداودي، ط: ١، دار القلم، الدار الشامية، دمشق بيروت، ١٤١٢هـ، ١/٦٧٨- ٦٧٩، ولسان العرب، مُحَمَّد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقى، ط: ٣، دار صادر، بيروت، عام ١٤١٤هـ، ٣/٣٥٧ وما بعدها.

Tah'dẖīb ạl-Lũgẖaẗ, Muḥamãd b'n Aḥmad b'n ạl-Az'harī ạl-Harawī, Abū maṅṣūri[n], ạl̊muḥaqīqa: Muḥamãd Iwaḍ Mur'ib, ṭ: 1, Dār Aịḥ'yā ạl-Tūrāṯẖ ạl-Arabī, Bayrūt, 2001m, 1/136 Wamā Ba'dahā, wāl-Sĩḥāḥ Tāj ạl-Lũgẖaẗ wa-Siḥāḥ ạl-Arabīãẗ, Abū Naṣ'r Ismạil b'n Hamãạd ạl-Jaẘharī ạl-Fārābī, Taḥ'qīq: Aḥmad Ab'dul Gẖafūr Uṭãạr, ṭ: 4, Dār ạl-Il'm lil-Malāayīn, Bayrūt, 1407h/1987m, 2/525 Wamā Ba'dahā, wa-Maqāyīs ạl-Lũgẖaẗ, Abū ạl-Hisãẙn Aḥmad b'n Fāris b'n Zakarīã ạl-Qaẑwīnī ạl-Rãạzī: ạl-Muḥaqĩq: Ab'dul-Sũlãạm Muḥamãd Hārūn, Dār ạl-Fik'r, 1399h/1979m, Bidūn Raḝm ạl-Tãb, 5/108 - 109, wāl-Wuf'radāt fī Gẖarīb ạl-Qur'ận, Abū ạl-Qāsim ạl-Hisãẙn b'n Muḥamãd ạl-Ma'rūf biạl-Rãạgẖib ạl-Aảṣfahāniy̰, ạl-Muḥaqĩq: Saf'wān Ad'nān ạl-Dãạwudī, ṭ: 1, Dār ạl-Qalam, ạl-Dãạr ạl-Sẖãạmīãẗ, Dimasẖ'q Bayrūt, 1412h, 1/678 - 679, wa-Lisān ạl-Arab, Muḥamãd b'n Mkrm b'n Ali, Abū ạl-Faḍ'l, Jamāl ạl-Dĩyn Aib'n Man'ẓūr ạl-Aảṅṣārī ạl-Rwyf ạl-Aịf'rīqiy̰, ṭ: 3, Dār Sādir, Bayrūt, Ama 1414h, 3/357 Wamā Ba'dahā.

٩ كتاب التعريفات، علي بن مُحَمَّد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ط: ١، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ١/٧١، وانظر أيضا: موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، مُحَمَّد بن علي ابن القاضي مُحَمَّد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي، تقديم وإشراف ومراجعة: د. رفيق العجم، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى

العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، ط: ١، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ١٩٩٦م، ١٢٩٥/٢.

Kitāb ạl-Tã'rīfāt, Alī b'n Muḥamãd b'n Alī ạl-Zãẙn ạl-Sḫārīf ạl-Jur'jānī, ạl-Muḥaqīq: Dabaṭah Wa-Saḥãḥah Jamā'aẗ Min ạl-Ulamā Biạịsḫ'rāf ạl-Nãạsḫir, ṭ: 1, Dār ạl-Kutub ạl-Il'mīãẗ Bayrūt, Lub'nān, 1403h/1983m, 1/71, Wāun'ẓur Aảẙḍa: Maẘsū'aẗ Kasḫãạf Aiṣ'ṭilāḥāt ạl-Funūn wāl-Ulūm, Muḥamãd b'n Alī Aib'n ạl-Qāḍ Muḥamãd Hāmid b'n Muḥamãd Sābir ạl-Fārūqī ạl-Hun'fī ạl-Thạnwi, Taq̊dym wāi-Isḫ'rāf wa-Murāja'aẗ: d. Rafyq ạl-Ajam, Taḥ'qīq: d. Alī Dḥrwj, Naqal ạl-Nāṣã ạl-Fārisī Aịlay ạl-Arabīãẗ: d. Ab'dullah ạl-Kḫālid, ạl-Tār'jamaẗ ạl-Aảj'nabīãẗ: d. Jūr'j Zayãnān, ṭ: 1, Mak'tabaẗ lub'nān Nāsḫirūn, Bayrūt, 1996m, 2/1295.

١٠ ينظر: تهذيب اللغة، الأزهري: ٣/ ٧٦، والصحاح، الجوهري: ٦/٢٣٣٦- ٢٣٣٧، ومقاييس اللغة، ابن فارس: ٢٧٩/٢ وما بعدها، والمخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، المحقق: خليل إبراهم جفال، ط: ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، ٤/ ٥٧، والمفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ١/ ٣١٥، وأساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، تحقيق: مُحَمَّد باسل عيون السود، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م، ١/ ٢٨٨، ولسان العرب، ابن منظور: ٢٥٨/١٤ وما بعدها، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن مُحَمَّد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المكتبة العلمية، بيروت، بدون رقم الطبع وتاريخ الطبع، ١/ ١٩٤.

Tah'dḫīb ạl-Lũgḫaẗ, ạl-Aảz'harī: 3/76, wāl-Sīḥāḥ, ạl-Jaẘharī: 6/2336 - 2337, wa-Maqāyīs ạl-Lũgḫaẗ, Aib'n Fāris: 2/279 Wamā Ba'dahā, wāl-Mukḫaṣãṣ, Abū ạl-Husn Alī b'n Ismạ'il b'n Sayīdih ạl-Marisī, ạl-Muḥaqīq: Kḫalīl Ib'rāhiṁ Jafãạl, ṭ: 1, Dār Aịḥ'yā ạl-Tūrāṯḫ ạl-Arabī, Bayrūt, 1417h/1996m, 4/57, wāl-Muf'radāt fī Gḫarīb ạl-Qur'ận, ạl-Rãạgḫib ạl-Aṣfhạn: 1/315, Wāảsāsa ạl-Balāgḫaẗ, Abū ạl-Qāsim Maḥmūd b'n Aṁrw b'n Aḥmad, ạl-Zãmakḫ'sḫarī Jari Allah, Taḥ'qīq: Muḥamãd Bāsil Uyūn ạl-Sũwd, ṭ: 1, Dār ạl-Kutub ạl-Il'mīãẗ, Bayrūt, Lub'nān, 1419h/1998m, 1/288, wa-Lisān ạl-Arab, Aib'n Man'ẓūr: 14/258 Wamā Ba'dahā, wāl-Miṣ'bāḥ ạl-Munīr fī Gḫarīb ạl-Sḫār'ḥ ạl-Kabīr, Aḥmad b'n Muḥamãd b'n Alī ạl-Fayũwmī Tḫumã ạl-Hamūī, Abū ạl-Abãạs, ạl-Mak'tabaẗ ạl-Il'mīãẗ, Bayrūt, Bidūn Raq'm ạl-Tãb wa-Tārīkḫ ạl-Tãb, 1/194.

١١ المدخل إلى علم الدعوة دراسة منهجية شاملة لتاريخ الدعوة وأصولها ومناهجها وأساليبها ووسائلها ومشكلاتها في ضوء النقل والعقل، مُحَمَّد أبو الفتح البيانوني، ط: ٣، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، ص ١٧.

Al-Mad'kḫal Aịlay Il'm ạl-Dã'waẗ Dirāsaẗ Man'hajīãẗ Sḫāmilaẗ li-Tārīkḫ ạl-Dã'waẗ wā-Uṣwlih wa-Manāhijih wā-Asālībihā wa-Wasāyílihā wa-Musḫakãlātihā fī Daẘ ạl-Nāq'l wāl-Aq'l, Muḥamãd Abū ạl-Fatḥ ạl-Byạnwn, ṭ: 3, Mūảsāsaẗ ạl-Rīsālaẗ, 1415h/1995m, ṣ 17.

١٢ الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية دراسة تأصيلية على ضوء الواقع المعاصر، الأستاذ الدكتور: عبد الرحيم بن مُحَمَّد المغذوي، ط: ٢، دار الحضارة، ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م، ص ٣٠٠.

Al-Aủsus ạl-Il'mīāẗ li-Min'haj ạl-Dã'waẗ ạl-Is'lāmīāẗ Dirāsaẗ Tā'ṣīlīāẗ Alay Daẘ ạl-Wāqi ạl-Mu'āṣir, ạl-Aủs'tādẖ ạl-Dũḵtwr: Ab'dul-Rãḥīm b'n Muḥamãd ạl-Mgẖdẖwy, ṭ: 2, Dār ạl-Haḍāarṫ, 1431h/2010m, ṣ 300.

١٣ سورة يوسف، الآية: ١٠٨.

sūraẗa Ywsf, ạl-Ayaẗ: 108.

١٤ ينظر: تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: سامي بن مُحَمَّد سلامة، ط: ٢، دار طيبة، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ٤/ ٤٢٢.

Taf'sīr ạl-Qur'ận ạl-Aẓīm, Abū ạl-Fidā Ismạ'Il b'n Umar b'n Katẖīr ạl-Qiṙshī ạl-Baṣarī Tẖum ạl-Dīmasẖ'qī, ạl-Muḥaqīq: Sāmī b'n Muḥamãd Salāamaẗ, ṭ: 2, Dār Tībaẗ, 1420h/1999m, 4/422.

١٥ سورة طه، الآية: ١١٤.

Sūraẗ ṭh, ạl-Ayaẗ: 114.

١٦ ينظر: تفسير ابن كثير: ٥/ ٣١٩.

Taf'sīr Aib'n Katẖīr: 5/319.

١٧ سورة القلم، الآية: ١.

Sūraẗ ạl-Qalam, ạl-Ayaẗ: 1.

١٨ ينظر: تفسير ابن كثير: ٨/ ١٨٧.

Taf'sīr Aib'n Katẖīr: 8/187.

١٩ سورة مُحَمَّد، الآية: ١٩.

Sūraẗ Muḥamãd, ạl-Ayaẗ: 19.

٢٠ ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، ط: ١، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم بيروت، ١٤١٦هـ، ٢/ ٢٨٢.

ạl-Tãs'hīl li-Ulūm ạl-Tãn'zīl, Abū ạl-Qāsim, Muḥamãd b'n Aḥmad b'n Muḥamãd b'n Ab'dạllah, Aib'n Juzī ạl-Kal'bī ạl-Gẖar'nāṭī, ạl-Muḥaqīq: ạl-Dũḵtwr Ab'dạllah ạl-Kẖālid, ṭ: 1, Sẖarikaẗ Dār ạlạ-Arqm b'n Abī ạlạ-Arqm Bayrūt, 1416h, 2/282.

٢١ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا، ط: ١٤٢٢هـ، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ، ١/ ٢٤.

Al-Jāmi' ạl-Mušnid ạl-Sãḥīḥ ạl-Mukẖ'taṣar Min' Aủmūr Rasūl Allah Salãy Allah Alaẙh Wa-Salām Wa-Sanānah Wā-Ayãạmah= Saḥīḥ ạl-Bukẖārī, Muḥamãd b'n Ismạ'il Abū Ab'dāllāh ạl-Bukẖārī ạl-Ju'fī, ạl-

Muḥaqīq: Muḥamād Zuhaẙr b'n Nāṣir ạl-Nāạṣir, Sḥar'ḥ wa-Ta'līq d. Muṣ'ṭafa Dīb ạl-Bagḥã, ṭ: 1422h, Dār Taẁq ạl-Nājāẗ (Muṣawīraẗ An ạl-Sũl'ṭānīāẗ Biạḍāfaẗ Tar'qīm Tar'qīm Muḥamād Fūảạd Ab'dạl-Bāq), 1422h, 1/24.

٢٢ الحديث متفق عليه، الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب العلم، باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ١/ ٢٥، رقم: ٧١، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري: المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم"، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون رقم الطبع وتاريخ الطبع، ٣/ ١٥٢٤، رقم: ١٠٣٧. واللفظ للبخاري.

Al-HadIthْ Mutãfaq Alaẙh, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukḥārī, Kitāb ạl-Il'm, Bāb: Man Yurid Allah Bih Kḥaẙr yaf'qahuh fī ạl-Dīyn, 1/25, Raq'm: 71, ạl-Mus'nad ạl-Sãḥīḥ ạl-Mukḥ'taṣar Binaq'l ạl-Ad'l An ạl-Ad'l Aịlay Rasūl Allah Salãy Allah Alaẙh Wa-Salām, Mus'lim b'n ạl-Hujãạj Abū ạl-Hus'n ạl-Qusḥaẙrī ạl-Nīysābūrī: ạl-Muḥaqīq: Muḥamād Fūảạd Ab'dal-Bāq, Kitāb ạl-Amāraẗ, Bāb Qaẁlih Salãy Allah Alaẙh Wa-Salām:" lā Tuzāl Tāyỉfaẗ Min Aủmāt Zāhirīn Alay ạl-Haq lā Yaḍurũhum Miṅ Kḥālifihim", Dār Aịḥ'yā ạl-Tũrāthْ ạl-Arabī, Bayrūt, Bidūn Raḍm ạl-Tāb wa-Tārīkḥ ạl-Tāb'i, 3/1524, Raq'm: 1037. wāl-Lãf'ẓ lil-Bukḥārī.

٢٣ سنن ابن ماجه، ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمد كامل قره بللي – عبد اللّطيف حرز الله، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، أبواب السنة، ط: ١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، ١/ ١٥١، رقم: ٢٢٤. علق الشيخ شعيب الأرنؤوط على الحديث بقوله: "حديث حسن بطرقه وشواهده –فيما ذهب إليه المزي والسيوطي وغيرهما من أهل العلم– دون قوله: "وواضع العلم عند غير أهله... " إلخ، فضعيف جدا، فإن حفص بن سليمان– وهو الكوفي القارئ– متروك الحديث".

Sunĩn Aib'n Mājih, Aib'n Mājaẗ, Abū Ab'dullah Muḥamād b'n Yazīd ạl-Qaẙwīnī, ạl-Muḥaqīq: Sḥu'aẙb ạl-Arnẁwṭ - Adil Mur'sḥid - Muḥamād Kāmil Qarīh Balīl – Ab'dal-Lãṭīf Hir'z Allah, Bāb Faḍãl ạl-Ulamā wāl-Hatḥũ Alay Talab ạl-Il'm, Abawãạb ạl-Sānaẗ, ṭ: 1, Dār ạl-Rīsālaẗ ạl-Alamīãẗ, 1430h/2009m, 1/151, Raq'm: 224.

٢٤ الحديث متفق عليه، الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب الزكوة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا، ٢/ ١٢٨– ١٢٩، رقم: ١٤٩٦، الجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، ١/ ٥٠، رقم: ١٩. واللفظ للبخاري.

Al-Hadithْ Mutãfaq Alaẙh, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukḥārī, Kitāb ạl-Zkwẗ, Bāb Akḥadḥ ạl-Sīd'qaẗ Min ạl-Aảgḥ'nīā wa-Tārad fī ạl-Fuqarā Haẙthْ Kānūa, 2/128 - 129, Raq'm: 1496, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām Mus'lim, Kitāb ạl-Aymān, Bāb ạl-Dũ'ā Aịlay ạl-Sḥãhādataẙn wa-Sḥarāyỉ ạl-Is'lām, 1/50, Raq'm: 19. wāl-Lãf'ẓ lil-Bukḥārī.

٢٥ سورة النحل، الآية: ١٢٥.

Sūraẗ ạl-Nãḥ'l, ạl-Ayaẗ: 125.

٢٦ ينظر: زاد الداعية إلى الله، الشيخ مُحَمَّد بن صالح العثيمين، أعدّه: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، ط: ٣، دار الوطن للنشر، ١٤١٣هـ، ص ٨– ٩.

Zād ạl-Dãạ'īaẗ Aịlay Allah, ạl-Sẖãẙkẖ Muḥamād b'n Sālaḥ ạl-Utẖaẙmīn, Aả'ud'h: Fahad b'n Nāṣir b'n Ibrạhim ạl-Sālīmān, ṭ: 3, Dār ạl-Waṭan lil-Nāsẖ'r, 1413h, ṣ 8 - 9.

٢٧ للاستزادة يراجع: الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية، عبد الرحيم المغذوي، ص ٣٠٥ وما بعدها، وزاد الداعية إلى الله، مُحَمَّد العثيمين، ص ٦ وما بعدها، وموسوعة الدعوة الإسلامية (٥– قواعد الدعوة الإسلامية)، د. الشريف حمدان راجح المهدي الهجاري، المدينة المنورة، ١٤١٥هـ، ص ٢٧٦ وما بعدها، بدون رقم الطبع.

ạl-Asusu ạl-Il'mīãẗ li-Min'haj ạl-Dã'waẗ ạl-Is'lāmīãẗ, Ab'dal-Rãḥīm ạl-Mgẖdẖwy, ṣ 305 Wamā Ba'dahā, wa-Zād ạl-Dãạ'īaẗ Aịlay Allah, Muḥamād ạl-Utẖaẙmīn, ṣ 6 Wamā Ba'dahā, Wa-Maẃsū'aẗ ạl-Dã'waẗ ạl-Is'lāmīãẗ (5 – Qawā'id ạl-Dã'waẗ ạl-Is'lāmīãẗ), d. ạl-Sẖārīf Ham'dān Rājiḥ ạl-Muhudī ạl-Hujãạrī, ạl-Madīnaẗ ạl-Munawãraẗ, 1415h, ṣ 276 Wamā Ba'dahā, Bidūn Raq'm ạl-Tãb.

٢٨ سورة يوسف، الآية: ١٠٨.

Sūraẗ Ywsf, ạl-Ayaẗ: 108.

٢٩ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٢/ ٧١٢٤– ٧١٢٥.

Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 12/7124 - 7125.

٣٠ سورة طه، الآية: ١١٤.

Sūraẗ Th, ạl-Ayaẗ: 114.

٣١ ينظر: المصدر السابق: ١٥/٩٤١٥.

ạl-Maṣ'dar ạl-Sãạbiq: 15/9415.

٣٢ سورة القلم، الآية: ١.

Sūraẗ ạl-Qalam, ạl-Ayaẗ: 1.

٣٣ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢٦/ ١٦١٧١.

Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 26/16171.

٣٤ سورة النور، الآية: ٥٤.

Sūraẗ ạlnũwri, ạl-Ayaẗ: 54.

٣٥ ينظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن مُحَمَّد الشيرازي البيضاوي، المحقق: مُحَمَّد عبد الرحمن المرعشلي، ط: ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ، ٤/ ١١٢.

Anūãạr ạl-Tãn'zīl Wā-As'rār ạl-Tả́wyl, Nāṣir ạl-Dīyn Abū Sa'īd Ab'dullah b'n Umar b'n Muḥamād ạl-Sẖīyrāzī ạl-Baẙḍāwī, ạl-Muḥaqīq:

Muḥamād Ab’dul-Rāḥ’man ạl-Mr’sḥl, ṭ: 1, Dār Aịḥ’yā ạl-Tūrāṯḥ ạl-Arabī, Bayrūt, 1418h, 4/112.

٣٦ سورة القصص، الآية: ٥٦.

Sūraẗ ạl-Qaṣaṣ, ạl-Ayaẗ: 56.

٣٧ ينظر: تفسير البيضاوي: ٤/ ١٨١، وإرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون رقم الطبع وتاريخ الطبع، ٧/ ١٩.

Taf’sīr ạl-Baẏḍāwī: 4/181, Wāi-Ir’sḥād ạl-Aq’l ạl-Sālīm Aịlay Mazāy ạl-Kitāb ạl-Karīm, Abū ạl-Sa’ūd ạl-Imādī Muḥamād b’n Muḥamād b’n Muṣ’ṭafa, Dār Aịḥ’yā ạl-Tūrāṯḥ ạl-Arabī, Bayrūt, Bidūn Raq’m ạl-Tāb wa-Tārīkḥ ạl-Tāb, 7/19.

٣٨ سورة النحل، الآية: ٣٥.

Sūraẗ ạl-Nāḥ’l, ạl-Ayaẗ: 35

٣٩ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٧٩١٢/١٣.

Taf’sīr ạl-Sḥāykḥ ạl-Sḥā’rāwī: 13/7912.

٤٠ الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ٤/ ١٧٠، رقم: ٣٤٦١.

Al-Jāmi’ ạl-Sāḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukḥārī, Kitāb Aḥādīṯḥ ạl-Aản’bīā, Bāb Mā Dḥik’r An Bunīy Asrạẏyl, 4/170, Raq’m: 3461.

٤١ سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد مُحَمَّد شاكر (جـ ١، ٢) ومُحَمَّد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣) وإبراهيم عطوة عوض (جـ ٤، ٥)، أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، ط: ٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، ٥/ ٣٤، رقم: ٢٦٥٧. يقول الإمام الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

Sunīn ạl-Tīr’midḥī, Muḥamād b’n Isay b’n Sūraẗ b’n Mūsa b’n ạl-Dūḥāạk, ạl-Tīr’midḥī, Abū -Isay, Taḥ’qīq Wa-Ta’līq: Aḥmad Muḥamād -Sḥākir (j 1, 2) -Wa Muḥamād Fūảạd Ab’dul-Bāqī (j 3) Wa Ibrạhim Aṭ’waẗ Iwaḍ (j 4, 5), Abawāạb ạl-Il’m, Bāb Mā Jā’a fī ạl-Hatḥ Alay Tab’līgḥ ạl-Sāmā’i, ṭ: 2, Sḥarikaẗ Mak’tabaẗ Wa-Miṭ’ba’aẗ Muṣ’ṭafa ạl-Bābī ạl-Hal’bī, Miṣ’r 1395h/1975m, 5/34, Raq’m: 2657. Yaqūl ạl-Imām ạl-Tīr’midḥī:" Hadḥā Haditḥ Hus’n Saḥīḥ".

٤٢ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٧٩١٢/١٣.

Taf’sīr ạl-Sḥāykḥ ạl-Sḥā’rāwī: 13/7912.

٤٣ سورة البقرة، الآية: ٢٧٢.

Sūraẗu ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 272.

٤٤ سورة القصص، الآية: ٥٦.

Sūraẗ ạl-Qaṣaṣ, ạl-Ayaẗ: 56.

٤٥ سورة الشورى، الآية: ٥٢.

Sūraẗ ạl-Sẖũwra, ạl-Ayaẗ: 52.

٤٦ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢/ ١١٧٥– ١١٧٦ بتصرف.

Taf'sīr ạl-Sẖãykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 2/1175 - 1176 Bitaṣarũf.

٤٧ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢/ ١١٧٦ بتصرف.

Taf'sīr ạl-Sẖãykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 2/1176 Bitaṣarũf

٤٨ للاستزادة يراجع: تفسير الشيخ الشعراوي، جزءعم، ص ١٤٣٢٧.

Taf'sīr ạl-Sẖãykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 2/1176 Bitaṣarũf

٤٩ مثلا: القرآن مخلوق وغير مخلوق وغيرها من القضايا الخلافية في فروع العقيدة.

٥٠ سورة النحل، الآية: ٣٦.

Sūraẗ ạl-Nãḥ'l, ạl-Ayaẗ: 36.

٥١ ينظر: تفسير ابن كثير: ٤/ ٥٧٠.

Taf'sīr Aib'n Katẖīr: 4/570.

٥٢ سبق تخريج الحديث في القاعدة الأولى.

٥٣ سورة فصلت، الآية، رقم: ٣٣.

Sūraẗ Faṣal't, ạl-Ayaẗ, Raq'm: 33.

٥٤ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢٢/ ١٣٥٨١ بتصرف.

Sūraẗ Faṣal't, ạl-Ayaẗ, Raq'm: 33.

٥٥ سورة الحجرات، الآية: ٦.

Sūraẗ ạl-Hajarāt, ạl-Ayaẗ: 6.

٥٦ ينظر: تفسير البيضاوي: ٥/ ١٣٤، تفسير أبي السعود: ٨/ ١١٨.

Taf'sīr ạl-Baẙḍāwī: 5/134, Taf'sīr Abī ạl-Sa'ūd: 8/118.

٥٧ سورة النساء، الآية: ٩٤.

Sūraẗ ạl-Nĩsā, ạl-Ayaẗ: 94.

٥٨ ينظر: تفسير البيضاوي: ٢/ ٩١ بتصرف.

Taf'sīr ạl-Baẙḍāwī: 2/91 Bitaṣarũf.

٥٩ سورة النساء، الآية: ٩٤.

Sūraẗ ạl-Nĩsā, ạl-Ayaẗ: 94.

٦٠ سورة النساء، الآية: ٩٤.

Sūraẗ ạl-Nĩsā, ạl-Ayaẗ: 94.

٦١ الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب تفسير القرآن، سورة النساء، الآية: ٩٤، ٦/ ٤٧، رقم:٤٥٩١.

Al-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukẖārī, Kitāb Taf'sīr ạl-Qur'ận, Sūraẗ ạl-Nĩsā, ạl-Ayaẗ: 94, 6/47, Raq'm: 4591.

٦٢ الحديث متفق عليه، الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة، ٥/ ١٤٤، رقم: ٤٢٦٩، الجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، ١/ ٩٧، رقم: ٩٦. واللفظ للبخاري.

al-HadIthْ Mutãfaq Alaẙh, al-Jāmi' al-Sãḥīḥ, al-Imām al-Bukẖārī, Kitāb al-Magẖāz, Bāb Ba'atẖ al-Nābī Salãy Allah Alaẙh Wa-Salãm Aåsāmãẗ b'n Zaẙd Aịlay al-Har'qāt Min' Juhaẙnaẗ, 5/144, Raq'm: 4269, al-Jāmi' al-Sãḥīḥ, al-Imām Mus'lim, Kitāb al-Aymān, Bāb -Taḥ'rīm Qat'l al-Kāfir ba'da Aẩn Qāla: Lā Alah Aịlã Allah, 1/97, Raq'm: 96. wāl-Lãf'ẓ lil-Bukẖārī

٦٣ الجامع لأحكام القرآن= تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط: ٢، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م، ٥/ ٣٣٩.

Al-Jāmi' li-Aåḥ̊kām al-Qur'ận Taf'sīr al-Qur'ṭubī, Abū Ab'dullah Muḥamād b'n Aḥmad b'n Abī Bik'r b'n Faraḥ al-Aån'ṣārī al-Kẖaz'rajī Sẖamis al-Dīyn al-Qur'ṭubī, Taḥ'qīq: Aḥmad al-Brdwny wa Ibrạhim Aṭfysẖ, ṭ: 2, Dār al-Kutub al-Miṣ'rīãẗ, al-Qāhiraẗ 1384h/1964m, 5/339.

٦٤ سورة النساء، الآية: ٩٤.

- Sūraẗ al-Nīsā, al-Ayaẗ: 94.

٦٥ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٤/ ٢٥٥٦ بتصرف.

Taf'sīr al-Sẖãykẖ al-Sẖã'rāwī: 4/2556 Bitaṣarũf.

٦٦ سورة الحجرات، الآية: ٦.

Sūraẗ al-Ḥajarāti, al-Ayaẗ: 6.

٦٧ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢٣/١٤٤٤٥ بتصرف.

Taf'sīr al-Sẖãykẖ al-Sẖã'rāwī: 23/14445 Bitaṣarũf.

٦٨ سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

sūraẗa al-Baqaraẗ, al-Ayaẗ: 143.

٦٩ ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، ط: ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ/ ٢٠٠٠م، ٣/ ١٤٢.

Jāmi'a al-Bayān fī Tā'wīl al-Qur'ận, Muḥamād b'n Jarīr b'n Yazīd b'n Katẖīr b'n Gẖālib al-amly, Abū Ja'far al-Tābarī, al-Muḥaqīq: Aḥmad Muḥamād Sẖākir, ṭ: 1, Mūåsãsaẗ al-Rīsālaẗ, 1420 h/2000m, 3/142.

٧٠ سورة الأنعام، الآية: ١٥٣.

Sūraẗ al-An'ām, al-Ayaẗ: 153.

٧١ ينظر: تفسير القرطبي: ٧/ ١٣٧.

Taf'sīr al-Qur'ṭubī: 7/137.

٧٢ سورة الأنعام، الآية: ١٥٣.

Sūraẗ ạl-An’ām, ạl-Ayaẗ: 153.

٧٣ مسند الإمام أحمد، الإمام أحمد بن حنبل، مسند عبد الله بن مسعود ﷺ، ٧/ ٤٣٦، رقم: ٤٤٣٧. علق الشيخ شعيب الأرنؤوط على الحديث بقوله: "إسناده حسن".

Mus’nad ạl-Imām Aḥmad, ạl-Imām Aḥmad b’n Han’bal, Mus’nad Ab’dallah b’n Mas’ūd Raḍīy Allah An’h, 7/436, Raq’m: 4437.

٧٤ سورة طه، الآية: ٤٥.

sūraẗa Th, ạl-Ayaẗ: 45.

٧٥ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٥/ ٩٢٧٩.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 15/9279.

٧٦ سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 143.

٧٧ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١/ ٦٢٦- ٦٢٧.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 143.

٧٨ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١/ ٦٢٨.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 1/628.

٧٩ سورة الحشر، الآية: ٧.

Sūraẗ ạl-Hasẖ’r, ạl-Ayaẗ: 7.

٨٠ سورة الأنعام، الآية: ١٥٣.

Sūraẗ ạl-An’ām, ạl-Ayaẗ: 153.

٨١ حديث "الجسر" رواه الشيخان، إلا أنّ الإمام مسلم زاد: ((قَالَ أَبُو سَعِيد: بَلَغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدَقُّ من الشَّعْرَة، وَأَحَدُّ من السَّيْف، وَلَيْسَ في حَديث اللَّيْث)). الجامع الصحيح، الإمامَ البخاري، كتابَ التوحيد، باب قولَ الله تعالى:َسورة القيَامة، الآيتاَن: ٢٢َ- ٢٣، َ٩/ ١٢٩، رقم: ٧٤٣٩، الجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، ١٦٧/١، رقم: ١٨٣.

ạl-Jāmi’ ạl-Sāḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukẖārī, Kitāb ạl-Tāẘẖīd, Bāb Qaẘl Allah Ta’ālay: Sūraẗ ạl-Qīāmaẗ, ạl-Ayatān: 22 - 23, 9/129, Raq’m: 7439, ạl-Jāmi’a ạl-Sāḥīḥ, ạl-Imām Mus’lim, Kitāb ạl-Aymān, Bāb Ma’rifaẗ Tarīq ạl-Rūẘyaẗ, 1/167, Raq’m: 183.

٨٢ مر الحديث قبل صفحتين في نفس القاعدة.

٨٣ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٧/ ٤٠٠٠- ٤٠٠١.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 7/4000 - 4001.

٨٤ سورة النحل، الآية: ٦٧.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 7/4000 - 4001.

٨٥ سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 219.

٨٦ سورة النساء، الآية: ٤٣.

Sūraẗ ạl-Nīsā, ạl-Ayaẗ: 43.

٨٧ سورة المائدة، الآية: ٩٠.

Sūraẗ ạl-Māyỉdaẗ, ạl-Ayaẗ: 90.

٨٨ الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب تأليف القرآن، ٦/ ١٨٥، رقم: ٤٩٩٣.

Al-Jāmi' ạl-Sāḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukẖārī, Kitāb Faḍāyỉl ạl-Qur'ận, Bāb Tā'līf ạl'Qur'ận, 6/185, Raq'm: 4993.

٨٩ ينظر: روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن، مُحَمَّد علي الصابوني، ط: ٣، مكتبة الغزالي، دمشق/ مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، ١/ ٢٧٢- ٢٧٣.

Rawāyỉ ạl-Bayān Taf'sīr Ayāt ạl-Aảlḭkām Min ạl-Qur'ận, Muḥamād Alī ạl-Sāạbūnī, ṭ: 3, Mak'tabaẗ ạl-Gẖazālī, Dimasẖ'qa / Mūảsāsaẗ Manāhil ạl-Ir'fān, Bayrūt, 1400h/1980m, 1/272 - 273.

٩٠ سبق تخريج الحديث في القاعدة الأولى.

٩١ للاستزادة يراجع: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ١٨٦ وما بعدها.

Lil-Ais'tizādaẗ Yurāji: ạl-Dā'waẗ Qawā'id Wa Uṣwl, Jam'aẗ AmāIn, ṣ 186 Wamā Ba'dahā.

٩٢ سورة النحل، الآية: ٦٧.

Sūraẗ ạl-Nāḥ'l, ạl-Ayaẗ: 67.

٩٣ سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 219.

٩٤ سورة النساء، الآية: ٤٣.

Sūraẗ ạl-Nīsā, ạl-Ayaẗ: 43.

٩٥ سورة المائدة، الآية: ٩٠.

Sūraẗ ạl-Māyỉdaẗ, ạl-Ayaẗ: 90.

٩٦ ينظر: الأماكن المتقرقة من تفسير الشيخ الشعراوي: ١٣/ ٨٠٤٧- ٨٠٤٨، و ٢/ ٩٣٨- ٩٤٣، و ٤/ ٢٢٥٧- ٢٢٥٩، و ٦/ ٣٣٦٧- ٣٣٨٣.

Ail'ạảmākun ạl-Mtqr̃qẗ Min Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā'rāwī: 13/8047 - 8048, wa 2/938 - 943, wa 4/2257 - 2259, wa 6/3367 - 3383.

٩٧ سورة الحج، الآية: ٧٨.

Sūraẗ ạl̉ḥajī, ạl-Ayaẗ: 78.

٩٨ ينظر: تفسير ابن كثير: ٥/ ٤٥٥.

Taf'sīr Aib'n Katẖīr: 5/455.

٩٩ ينظر: في ظلال القرآن، السيد قطب، ط: ٣٢، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣، ٤/ ٢٤٤٦.

Fī Zilāl ạl-Qur'ận, ạl-Sãyīd Qaṭib, ṭ: 32, Dār ạl-Sẖũrūq, ạl-Qāhiraẗ, 1423h/2003, 4/2446.

١٠٠ سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 185.

١٠١ تفسير البيضاوي: ١/ ١٢٥.

Taf'sīr ạl-Baẙḍāwī: 1/125.

١٠٢ في ظلال القرآن، السيد قطب: ٢/ ١٧٢ بتصرف.

Fī Zilāl ạl-Qur'ận, ạl-Sãyīd Qaṭib 2 / 172.

١٠٣ الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، ١/ ٢٥، رقم: ٦٩.

Al-Jāmi' ạl-Sāḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukẖārī, kitābi ạl-Il'm, Bāb Mā Kān ạl-Nãbī Salãy Allah Alaẙh Wa-Salãm Ytkẖwlhm biạl-Maẘ'iẓaẗ wāl-Il'm Kaẙ lā Yunafīrū, 1/25, Raq'm: 69.

١٠٤ للاستزادة يراجع: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ١٩٦ وما بعدها.

Lil-Ais'tizādaẗ Yurāji: ạl-Dã'waẗ Qaw'ʿid wā-Uṣwl, Jaṁ'aẗ Umãẙn , ṣ 196 Wamā Ba'dahā

١٠٥ سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 185.

١٠٦ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢/ ٧٧٨.

Taf'sīr ạl-Sẖãykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 2/778

١٠٧ سورة المائدة، الآية: ٦.

Sūraẗ ạl-Māyỉdaẗ, ạl-Ayaẗ: 6.

١٠٨ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٥/ ٢٩٦٠- ٢٩٦١.

Taf'sīr ạl-Sẖãykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 5/2960 – 2961.

١٠٩ سورة طه، الآية: ٤٤.

Sūraẗ Th, ạl-Ayaẗ: 44.

١١٠ سبق تفسير الآية في المبحث الأول من الفصل الأول في الصفات التي تتعلق بالوسائل والأساليب: "اللين والرفق".

١١١ سنن أبي داؤد، أبو داؤد سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، المحقق: شعيب الأرنؤوط- محمد كامل قره بللي، أول كتاب الآداب، باب في تنزيل الناس منازلهم، ط: ١، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، ٧/ ٢١٠، رقم: ٤٨٤٢. علق الشيخ شعيب الأرنؤوط على الحديث

بقوله: "حديث حسن إن شاء الله، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن ميمون بن أبي شبيب لم يدرك عائشة عند الأكثر"

Sunīn Abī Dạẘd, Abū Dạẘd Salīmān b'n ạl-Aåsḫ'atḫ b'n Asḥạq b'n Basḫir b'n Sḫidād b'n Amr̊w ạl-Aåz'dī ạl-Sjis'tạn, ạl-Muḥaqīq: Sḫu'aẙb ạl-Arnẘwṭ - Muḥamād Kāmil Qarīh Balīl, Aåwāl Kitāb ạl-Adāb, Bāb fī - Tan'zīl ạl-Nāạs Munāzilihim, ṭ: 1, Dār ạl-Rīsālaẗ ạl-Alamīāẗ, 1430h/2009m, 7/210, Raq'm: 4842."

١١٢ الجامع الصحيح، الإمام البخاري، بدء الوحي، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟، ١/ ٨، رقم: ٧.

ạl-Jāmi'a ạl-Sāḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukḫārī, Bad'a ạl-Waḥ'y, Kaẙfa Kān Bad'u ạl-Waḥ̊y Aiḷay Rasūl Allah Salãy Allah Alaẙh Wa-Salãm?, 1/8, Raq'm: 7.

١١٣ ينظر: من وصايا الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان (ويشتمل على وصيته لتلميذه الإمام أبي يوسف القاضي ووصيته لتلميذه يوسف بن خالد السَّمتي) تجريد وترتيب وتعليق: مُحَمَّد السيد البرسيجي، دار الفتح للدراسات والنشر، بدون رقم الطبع وتاريخ الطبع، ص ٥٧.

Taj'rīd wa-Tar'tīb Wa-Ta'līq: Muḥamād ạl-Sãyīd ạl-Brsyji, Dār ạl-Fat'ḥ lil-Dīrāsāt wāl-Nāsḫ'r, Bidūn Raq̊m ạl-Tãb wa-Tārīkḫ ạl-Tãb, ṣ 57.

١١٤ سورة طه، الآية: ٤٤.

Sūraẗ ṭh, ạl-Ayaẗ: 44.

١١٥ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٩٢٧٦/١٥بتصرف.

Taf'sīr ạl-Sḫāykḫ ạl-Sḫā'rāwī: 15/9276 Bitaṣrif.

١١٦ ولا ينبغي أن يفهم من هذه القاعدة، الدعوة إلى ترك الحفظ، فللحفظ أهميته الكبيرة؛ لكن فقط بيان تقديم الفهم على الحفظ.

١١٧ سورة مُحَمَّد، الآية: ١٩.

Sūraẗ Muḥamād, ạl-Ayaẗ: 19.

١١٨ ينظر: تفسير ابن جزي: ٢/ ٢٨٢.

Taf'sīr Aib'n Juzī: 2/282.

١١٩ سورة التوبة، الآية ١٢٢.

Sūraẗ ạl-Tãwbaẗ, ạl-Ayaẗ 122.

١٢٠ تفسير البيضاوي: ٣/ ١٠٢.

Taf'sīr ạl-Baẙḍāwī: 3/102.

١٢١ الحديث متفق عليه، الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ١/ ٢٥، رقم: ٧١، والجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب الزكوة، باب النهي عن المسألة، ٢/ ٧١٨، رقم: ١٠٣٧.

ạl-HadIthẹ Mutãfaq Alaẙh, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukẖārī, kitāb ạl-Il'm, Bāb Man' Yurid Allah Bihi kẖaẙr yaf-Qahuh fī ạl-Dīyn, 1/25, Raq'm: 71, wāl-Jāmi'a ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām Mus'lim, Kitāb ạl-Zkwẗ, Bāb ạl-Nãhẙ Ani ạl-Mas'ạåḷaẗ, 2/718, Raq'm: 1037.

١٢٢ للاستزادة يراجع: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ٢١٩ وما بعدها.

Lil-Ais'tizādaẗ Yurāji: ạl-Dã'waẗ Qawā'id Wa Uṣwl, Jam'aẗ AmãIn, ṣ 219 Wamā Ba'dahā.

١٢٣ سورة مُحَمَّد، الآية: ١٩.

Sūraẗ Muḥamãd, ạl-Ayaẗ: 19.

١٢٤ سورة النساء، الآية: ١٣٦.

sūraẗa ạl-Nīsā, ạl-Ayaẗ: 136.

١٢٥ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢٣/ ١٤٣٢١.

Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 23/14321.

١٢٦ سورة التوبة، الآية ١٢٢.

Sūraẗ ạl-Tãẁbaẗ, ạl-Ayaẗ 122.

١٢٧ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٩/ ٥٥٧٩- ٥٥٨٠.

Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 9/5579 - 5580.

١٢٨ ينظر: مناهج الدعوة الإسلامية، مقرر الفرقة الرابعة بكليات أصول الدين وكليات الدراسات الإسلامية والعربية وكليات البنات الأزهرية بجامعة الأزهر، أحمد حسن سيد غنيم، حسين مجد خطاب، يسري مُحَمَّد هاني، المبحث الثاني: فقه الواقع (وعي ويقظة)، ص ٢١٨- ٢١٩.

Manāhij ạl-Dã'waẗ ạl-Is'lāmīãẗ, Muqarãr ạl-Fir'qaẗ ạl-Rãạb'aẗ Bikulīyãạt Uṣwl ạl-Dīyn wa-Kulīyãạt ạl-Dīrāsāt ạl-Is'lāmīãẗ wāl-Arabīãẗ wa-Kulīyãạt ạl-Bunãạt ạl-Aåz'harīãẗ Bijāmi'aẗ ạl-Aåz'har, Aḥmad Hus'n Sayīd Gẖunaẙm, Hasīyan Maj'd Kẖiṭāb, Yas'r Muḥamãd Hān, ạl-Mab'ḥatẖ ạl-Tẖãạn: Fiq'h ạl-Wāqi'i (Wa'y wa-Yaqiẓaẗ), ṣ 218 - 219.

١٢٩ سورة الأنعام، الآية: ٥٥.

Sūraẗ ạl-An'ām, ạl-Ayaẗ: 55.

١٣٠ ينظر: تفسير ابن كثير: ٣/ ٢٦٣.

Taf'sīr Aib'n Katẖīr: 3/263.

١٣١ سورة الفرقان، الآية: ٢٠.

Sūraẗ ạl-Fur'qān, ạl-Ayaẗ: 20.

١٣٢ ينظر: تفسير ابن كثير: ٦/ ١٠٠.

Taf'sīr Aib'n Katẖīr: 6/100.

١٣٣ سورة إبراهيم، الآية: ٤.

Sūraẗ Ibrạhim, ạl-Ayaẗ: 4.

١٣٤ ينظر: تفسير البيضاوي: ٣/ ١٩٢.

Taf'sīr ạl-Baẙḍāwī: 3/192.

١٣٥ سبق تخريج الحديث في القاعدة الأولى.

١٣٦ رواه أحمد في مسنده، مسند أحمد، الإمام أحمد، أحاديث رجال من أصحاب الرسول ﷺ، ٣٨/ ١٨٦- ١٨٧، رقم: ٢٣٠٩٨، والترمذي في سننه، سنن الترمذي، الإمام الترمذي، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، ٤/ ٦٦٢، رقم: ٢٥٠٧. واللفظ لأحمد. علق الشيخ شعيب الأرنؤوط على الحديث بقوله: "إسناده صحيح".

Rawāhu Aḥmad fī Mus'nadih, Mus'nad Aḥmad, ạl-Imām Aḥmad, Aḥādīṯẖ Rijāl Min Aảṣ'ḥāb ạl-Rãsūl Salãy_Allah Alaẙh wa-Salãm, 38/186 - 187, Raq'm: 23098, wāl-Tĩr'midẖī fī Sananihi, Sunĩn ạl-Tĩr'midẖī, ạl-Imām ạl-Tĩr'midẖī, Abawãạb Sifaẗ ạl-Qīāmaẗ wạl-Rqạẙq wāl-Wara'a, 4/662, Raq'm: 2507. wāl-Lãf'ẓ li-Aḥmad. Aliq ạl-Sẖāykẖ Sẖu'aẙb ạl-Arnẘwṭ Alay ạl-Hadiṯẖ Biqaẘlih :"Aiṣ'nāduh Saḥīḥ".

١٣٧ ومن الجدير بالذكر أنّ الإسلام يحمل الواقعية في كل تشريعاته، فمثلا في العبادات ومنها: الصلاة، فإذا لا يقدر المريض على القيام يصلي قاعدا وهكذا...، يعني عند المرض تتغير صورة الصلاة، ومنها: الجهاد، فالإسلام أسقط الجهاد عن المرأة، مما يدل على واقعيته، وكذلك يوازن الإسلام بين متطلبات الجسد والروح، فمثلا: نهى الإسلام عن صيام الدهر وهكذا...، والأمثلة على واقعية الإسلام أكثر من أن تحصى.

١٣٨ سورة إبراهيم، الآية: ٤.

Sūraẗ Ibrạhim, ạl-Ayaẗ: 4.

١٣٩ سورة القمر، الآية: ١٧.

Sūraẗ ạl-Qamar, ạl-Ayaẗ: 17.

١٤٠ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٢/ ٧٤٣٣- ٧٤٣٥.

Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 12/7433 - 7435.

١٤١ سورة الفرقان، الآية: ٢٠.

Sūraẗ ạl-Fur'qān, ạl-Ayaẗ: 20.

١٤٢ الحديث متفق عليه، الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب الفرائض، باب قول النبي ﷺ: ((لَا نَورثُ ما تَرَكْنَا صَدَقَةٌ))، ٨/ ١٥٠، رقم: ٦٧٣٠، الجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: ((لَا نورث ما تَرَكْنا فهو صدَقَةٌ))، ٣/ ١٣٧٩، رقم: ١٧٥٨، واللفظ للبخاري.

Al-HadIṯẖ Mutãfaq Alaẙh, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukẖārī, kitāb ạl-Farāyiḍ, Bāb Qaẁl ạl-Nãbī Salãy_ Allahu Alaẙh Wa-Salãm: ((Lā Nūraṯẖ mā Tarak'nā Sadaqaẗ), 8/150, Raq'm: 6730, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām Mus'lim, Kitāb ạl-Jihād wāl-Sãyr, Bāb Qaẁl ạl-Nãbī Salãy_ Allah Alaẙh wa-Salãm :((Lā Nūraṯẖ mā -Tarak'n Fahū Sadaqaẗ)), 3/1379, Raq'm: 1758, wāl-Lãf'ẓ lil-Bukẖār.

١٤٣ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٧/ ١٠٤٠٠ بتصرف.

Taf'sīr ạl-Sẖãykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 17/10400 Bitaṣarũf.

١٤٤ ينظر: المصدر السابق: ١٧/ ١٠٤٠٠- ١٠٤٠١ بتصرف.

ạl-Maṣ'dar ạl-Sãạbiq: 17/10400 - 10401 Bitaṣarũf.

١٤٥ سورة البقرة، الآية: ٤٤.

ạl-Maṣ'dar ạl-Sãạbiq: 17/10400 - 10401 Bitaṣarũf.

١٤٦ ينظر: تفسير ابن كثير: ١/ ٢٤٧.

Taf'sīr Aib'n Katẖīr: 1/247.

١٤٧ سورة الصف، الآيتان: ٢- ٣.

Sūraẗ ạl-Sãfĩ, ạl-Ayatān: 2 - 3.

١٤٨ ينظر: تفسير الطبري: ٢٣/ ٣٥٠.

Taf'sīr ạl-Tãbarī: 23/350.

١٤٩ الحديث متفق عليه، الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، ٤/ ٢١، رقم: ٣٢٦٧، والجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله، وينهى عن المنكر ويفعله، ٤/ ٢٢٩٠، رقم: ٢٩٨٩. واللفظ للبخاري.

ạl-HadIṯẖ Mutãfaq Alaẙh, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukẖārī, Kitāb Baḋ ạl-Kẖal'q, Bāb Safãẗ ạl-Nãạr Wāảnãhā Makẖ'lūqaẗ, 4/21, Raq'm: 3267, wāl-Jāmi'a ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām Mus'lim, Kitāb ạl-Zũh'd wạl-Rqạiq, Bāb Uqūbaẗ Man Yā'mur Biạl-Ma'rūf walā Yaf'aluh, Wayun'hay An ạl-Mun'kir Wayaf'aluh, 4/2290, Raq'm: 2989. wāl-Lãf'ẓ lil-Bukẖārī.

١٥٠ للاستزادة يراجع: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ١١٥ وما بعدها.

ạl-Dã’waẗ Qawā’id WA Uṣwl, Jam’aẗ AmãIn, ṣ 115 Wamā Ba’dahā.

١٥١ سورة البقرة، الآية: ٤٤.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 44.

١٥٢ سورة فصلت، الآية: ٣٣.

Sūraẗ Faṣal’t, ạl-Ayaẗ: 33.

١٥٣ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١/ ٣٠٤- ٣٠٥.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 1/304 – 305.

١٥٤ سورة فصلت، الآية: ٣٣.

Sūraẗ Faṣal’t, ạl-Ayaẗ: 33.

١٥٥ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢٢/ ١٣٥٨٧.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 22/13587.

١٥٦ سورة الصف، الآيتان: ٢- ٣.

Sūraẗ ạl-Sãfĩ, ạl-Ayatān: 2 – 3.

١٥٧ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢٤/ ١٥١٦٦.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 24/15166.

١٥٨ ينظر: المصدر السابق: ٢٤/ ١٥١٦٨.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 24/15166.

١٥٩ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢٤/ ١٥١٦٨ بتصرف يسير.

Taf’sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā’rāwī: 24/15168 Bitaṣarũf Yasīr.

١٦٠ سورة البقرة، الآية: ٨٣.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 83.

١٦١ سورة البقرة، الآية: ١٢٩.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 129.

١٦٢ ينظر: تفسير الطبري: ٣/ ٨٨.

Taf’sīr ạl-Tãbarī: 3/88.

١٦٣ سورة يوسف، الآية: ٩٠.

Sūraẗ Ywsf, ạl-Ayaẗ: 90.

١٦٤ سورة يوسف، الآية: ٩٠.

Sūraẗ Ywsf, ạl-Ayaẗ: 90.

١٦٥ سورة يوسف، الآية: ١٠٠.

Sūraẗ Ywsf, ạl-Ayaẗ: 100.

١٦٦ سورة يوسف، الآية: ٩٢.

Sūraẗ Ywsf, ạl-Ayaẗ: 92.

١٦٧ ينظر: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ٢٣٠- ٢٣١ بتصرف.

ạl-Dã'waẗ Qawā'id WA Uṣwl, Jam'aẗ AmãIn, ṣ 230 - 231 Bitaṣarũf

١٦٨ رواه أحمد في مسنده، مسند أحمد، الإمام أحمد، مسند الشاميين، حديث يعلي بن أمية، ٢٩/ ٤٨٤، رقم: ١٧٩٧٠، ورواه أبو داؤد في سننه، سنن أبي داؤد، الإمام أبو داؤد، أول كتاب الحمام، باب النهي عن التعري، ٦/ ١٣٠، رقم: ٤٠١٢ . واللفظ لأحمد. علّق الشيخ شعيب الأرنؤوط على الحديث بقوله: "إسناده حسن لأجل أبي بكر بن عياش، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح".

Rawāh Aḥmad fī Mus'nadih, Mus'nad Aḥmad, ạl-Imām Aḥmad, Mus'nad ạl-Sẖãạmīīyn, Haditẖ Yu'lī b'n Umīyãẗ, 29/484, Raq'm: 17970, Warawāh Abū Dạẘd fī Sananih, Sunĩn Abī Dạẘd, ạl-Imām Abū Dạẘd, Awãl Kitāb ạl-Hamām, Bāb ạl-Nãh'i Ani ạl-Tã'arī, 6/130, Raq'm: 4012. wāl-Lãf'ẓ li-Aḥmad. Aliq ạl-Sẖāykẖ Sẖu'aẙb ạlạ-Arnẘwṭ Alay ạl-Haditẖ Biqaẘlihi:" Aiṣ'nāduh Hasan li-Ajãl Abī Bik'r b'n Ayãạsẖ, Wabāqīã Rijāl ạl-Aiṣ'nād Tẖiqāt Rujãạl ạl-Sãḥīḥ ".

١٦٩ الجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، ووجد مؤنه، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم، ٢/ ١٠٢٠، رقم: ١٤٠١.

ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām Mus'lim, Kitāb ạl-Nīkāḥ, Bāb Astẖbạb ạl-Nīkāḥ liman Tạqt Naf'suh Aiḷaẙh, Wawajad Mūảnuh, wā-Isẖ'tigẖāl Min Aj'z An ạl-Mūản biạl-Sãẘm, 2/1020, Raq'm: 1401.

١٧٠ المصدر السابق، كتاب البر والصلة والآداب، باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا، بأن يستر عليه في الآخرة، ٤/ ٢٠٠٢، رقم: ٢٥٩٠.

ạl-Maṣ'dar ạl-Sãạbiq, Kitāb ạl-Barī wāl-Sīlaẗ wāl-Adābi , Bāb Bisẖāraẗ Min Sit'r Allah Ta'ālay Aẙbuh fī ạl-Dũn'i , Biạản' Yas'tur Alaẙh fī ạl-Akẖiraẗ, 4 / 2002 , Raq'm: 2590.

١٧١ الحديث متفق عليه، الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب المظالم والغصب، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ٣/ ١٢٨، رقم: ٢٤٤٢، الجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، ٤/ ١٩٩٦، رقم: ٢٥٨٠. واللفظ للبخاري.

ạl-HadIteẖ Mutãfaq Alaẙh, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukẖārī, Kitāb ạl-Mẓạlm wāl-Gẖaṣ'b, Bāb lā Yaẓ'lim ạl-Mus'lim ạl-Mus'lam Walā Yusalĩmuh, 3/128, Raq'm: 2442, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām Mus'lim,

Kitāb ạl-Barī wāl-Sīlaẗ wāl-Adāb, Bāb -Taḥ'rīm ạl-Zũl'm, 4/1996, Raq'm: 2580. wāl-Lãf'ẓ lil-Bukẖārī.

١٧٢ للاستزادة يراجع: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص٢٢٥ وما بعدها.

ạldã"waẗu qawā'ida wāůṣwla , jam"aẗa ạůmãẙni , ṣ225 wamā ba"dahā.

١٧٣ سورة النحل، الآية: ١٢٥.

Sūraẗ ạl-Nāḥ'l, ạl-Ayaẗ: 125.

١٧٤ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٣/ ٨٢٨٣ بتصرف.

Sūraẗ ạl-Nāḥ'l, ạl-Ayaẗ: 125.

١٧٥ ونص الرواية هو: ((إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، ائْذَنْ لِي بالزِّنَا، فَأَقْبَلَ الْقَوم عَلَيْه فَزجروه وَقَالُوا: مه. مه. فَقَالَ: "ادْنُهْ، فَدَنَا منْهُ قريبا". قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: "أَتُحِبُّهُ لأُمِّكَ؟" قَالَ: لَا. والله جعلَنِي الله فداءَكَ. قَالَ: "وَلَا النَّاسِ يُحِبُّونَهُ لأُمَّهَاتِهِمْ". قَالَ: "أَفتُحِبُّهُ لابنتِكَ؟" قَالَ: لَا. والله يا رسولَ الله جعلَنِي الله فداءَكَ. قَالَ: "وَلَا النَّاسِ يُحِبُّونَهُ لبناتِهِمْ". قَالَ: "أَفتُحِبُّهُ لأُخْتِكَ؟" قَالَ: لَا. والله جعلَنِي الله فداءَكَ. قَالَ: "وَلَا النَّاسِ يُحِبُّونَهُ لأَخواتِهِمْ". قَالَ: "أَفتُحِبُّهُ لعمَّتِكَ؟" قَالَ: لَا. والله جعلَنِي الله فداءَكَ. قَالَ: "وَلَا النَّاسِ يُحِبُّونَهُ لعمَّاتِهِمْ". قَالَ: "أَفتُحِبُّهُ لخالَتِكَ؟" قَالَ: لَا. والله جعلَنِي الله فداءَكَ. قَالَ: "وَلَا النَّاسِ يُحِبُّونَهُ لخالَاتِهِمْ". قَالَ: فَوضَعَ يدهُ عَلَيْه وَقَالَ: "اللَهُمَّ اغْفِر ذَنْبَهُ وطَهِر قَلْبَهُ، وحصِّنْ فَرْجَهُ". قَالَ : فَلم يكُن بَعد ذَلِكَ الْفَتى يلْتفت إِلَى شَيْء)). مسند أحمد، الإمام أحمد، تتمة مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي الصَدي بن عجلان بَن عمروً ويقال: ابن وهب الباهلي، عن النبي ﷺ، ٣٦/ ٥٤٥، رقم: ٢٢٢١١. علّق الشيخ شعيب الأرنؤوط على الحديث بقوله: "إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح".

Mus'nad Aḥmad, ạl-Imām Aḥmad, Tatimãẗ Mus'nad ạl-Aảnṣār, Hadiṯ Abī Imāmaẗ ạl-Bāhilī ạl-Sãdīy b'n Aj'lāan b'n Am'rw wa-Yuqāl: Aib'n Wahab ạl-Bāhilī, Ani ạl-Nābī Salãy Allahu Alaẙh Wa-Salãm, 36/545, Raq'm: 22211.

١٧٦ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٣/ ٨٢٨٤- ٨٢٨٥.

Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 13/8284 - 8285.

١٧٧ سبق تخريج الحديث في نفس القاعدة قبل صفحتين.

١٧٨ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٣/ ٨٢٨٥- ٨٢٨٦ بتصرف.

Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖã'rāwī: 13/8284 - 8285.

١٧٩ سورة البقرة، الآية: ٢٦١.

Sūraẗ ạl-Baqaraẗ, ạl-Ayaẗ: 261.

١٨٠ ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو مُحَمَّد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، المحقق: عبد السلام عبد الشافي مُحَمَّد، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ، ١/ ٣٥٥.

ạl-Muḥarīr ạl-Wajīz fī Taf'sīr ạl-Kitāb ạl-Azīz, Abū Muḥamãd Ab'dal Haq b'n gḫālibu b'n Ab'dal Rãḥ'man b'n Tamām b'n Aṭīãẗ ạl-An'dalusī ạl-Muḥārabī, ạl-Muḥaqīq: Ab'dul Sũlãạm Ab'dạl-Sḫãạfī Muḥamãd, ṭ: 1, Dār ạl-Kutub ạl-Il'mīãẗ, Bayrūt, 1422h, 1/355.

١٨١ سورة النحل، الآية: ٩٧.

Sūraẗ ạl-Nãḥ'l, ạl-Ayaẗ: 97.

١٨٢ ينظر: تفسير ابن كثير: ٤/ ٦٠١.

Taf'sīr Aib'n Katḫīr: 4/601.

١٨٣ سورة الأحقاف، الآيتان: ٣١- ٣٢.

Sūraẗ ạl-Aảḥ'qāf, ạl-Ayatān: 31 - 32.

١٨٤ الحديث متفق عليه، الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلوات الخمس كفارة، ١/ ١٢، رقم: ٥٢٨، الجامع الصحيح، الإمام مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الصلوات الخمس، ١/ ٤٦٢، رقم: ٦٦٧. واللفظ للخاري.

ạl-HadItḫ Mutãfaq Alaẙh, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukḫārī, Kitāb Mawāqīt ạl-Sãlāaẗ, Bāb ạl-Sãlawāt ạl-Kḫumus Kafãạraẗ, 1/12, Raq'm: 528, ạl-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām Mus'lim, Kitāb ạl-Masājid Wamawāḍi ạl-Sãlāaẗ, Bāb Faḍãl ạl-Sãlawāt ạl-Kḫumus, 1/462, Raq'm: 667. Wāl-Lãf'ẓ lil-Kḫārī.

١٨٥ الجامع الصحيح، الإمام البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، ٤/ ١٧٤، رقم: ٣٤٧٠.

Al-Jāmi' ạl-Sãḥīḥ, ạl-Imām ạl-Bukḫārī, Kitāb Aḥādītḫ ạl-Aản'bīā, Bāb Haditḫ ạl-Gḫār, 4/174, Raq'm: 3470.

١٨٦ سورة الشمس، الآيات: ٧- ١٠.

Sūraẗ ạl-Sḫām's, ạl-Ayāt: 7 - 10.

١٨٧ سورة النساء، الآية: ١٦٥.

Sūraẗ ạl-Nīsā, ạl-Ayaẗ: 165.

١٨٨ سورة الرعد، الآية: ٣٥.

Sūraẗ ạl-Rã'd, ạl-Ayaẗ: 35.

١٨٩ سورة الأحزاب، الآية: ٤٥.

sūraẗa al-Aḥ'zāb, al-Ayaẗ: 45.

١٩٠ للاستزادة يراجع: الدعوة قواعد وأصول، جمعة أمين، ص ٢١٤ وما بعدها.

al-Dã'waẗ Qawā'id WA Uṣwl, Jam'aẗ AmãIn, ṣ 214 Wamā Ba'dahā.

١٩١ سورة البقرة، الآية: ٢٦١.

Sūraẗ al-Baqaraẗ, al-Ayaẗ: 261.

١٩٢ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٢/ ١١٤٦ وما بعدها.

Taf'sīr al-Sẖāykẖ al-Sẖã'rāwī: 2/1146 Wamā Ba'dahā.

١٩٣ سورة النساء، الآية: ٨٥.

Sūraẗ al-Nīsā, al-Ayaẗ: 85.

١٩٤ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٤/ ٢٤٩٣.

Taf'sīr al-Sẖāykẖ al-Sẖã'rāwī: 4/2493.

١٩٥ سورة الأنعام، الآية: ٤٨.

Sūraẗ al-An'ām, al-Ayaẗ: 48.

١٩٦ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٦/ ٣٦٢٦- ٣٦٢٧.

Taf'sīr al-Sẖāykẖ al-Sẖã'rāwī: 6/3626 - 3627.

١٩٧ سورة الأعراف، الآية: ٨٦.

Sūraẗ al-Aả'rāf, al-Ayaẗ: 86.

١٩٨ ومن المعلوم أنّ شعيبا عليه السلام هو خامس نبي جاء بعد نوح، وهود، وصالح، ولوط –عليهم السلام–؛ لذلك يذكرهم الله سبحانه بما حدث لمن كذبوا الأنبياء الأربعة السابقين. ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٧/ ٤٢٤١.

Taf'sīr al-Sẖāykẖ al-Sẖã'rāwī: 7/4241.

١٩٩ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ٧/ ٤٢٤١- ٤٢٤٢.

Taf'sīr al-Sẖāykẖ al-Sẖã'rāwī: 7/4241 - 4242.

٢٠٠ سورة النحل، الآية: ٩٧.

Sūraẗ al-Nãḥ'l, al-Ayaẗ: 97.

٢٠١ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٣/ ٨١٩٧.

Taf'sīr al-Sẖāykẖ al-Sẖã'rāwī: 13/8197

٢٠٢ سورة الأحزاب، الآية: ٤٥.

Sūraẗ al-Aḥ'zāb, al-Ayaẗ: 45.

٢٠٣ ينظر: تفسير الشيخ الشعراوي: ١٩/ ١٢٠٧٦.

Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā'rāwī: 19/12076.

٢٠٤ للاستزادة يراجع الأماكن المتفرقة من تفسير الشيخ الشعراوي: ١/ ٥٥٩، و ٥/ ٢٨٥٢، و ٨/ ٤٩٧٠ وما بعدها، و ٩/ ٥٥٦٣ وما بعدها، و ٩/ ٥٥٩٤، و ١٢/ ٧٣٦٩، ٢٠/ ١٢٣٣٠.

Ạl-Baqarạ̈ Yurāji ạl-Aảmākin ạl-Mutafarīqạ̈ Min Taf'sīr ạl-Sẖāykẖ ạl-Sẖā'rāwī: 1/559, wa 5/2852, wa 8/4970 Wamā Ba'dahā, wa 9/5563 Wamā Ba'dahā, wa 9/5594, wa 12/7369, 20/12330.